تعزيز ثقافة الأمن الفكري من خلال البرامج الإعلامية الموجهة

د. عبد الرحمن بن معلا اللويحق
كلية الشريعة
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

تمهيد:

إن تفرق الناس في الحياة واختلاف ألسنتهم وأعراقهم وأديانهم ومذاهبهم أنتج ألواناً من الصراع والمهددات لأمن الأمة خاصة ما كان متعلقاً بأمنها: (الاعتقادي والفكري) وهذا الأمن الفكري هو روح أمن الأمة وأساسه؛ إذ يرتبط بالمقصد الأول ابتداء وهو حفظ الدين، كما يرتبط بسائر مقاصد الشريعة التي جاءت لتحقيق مصالح العباد في الحال والمآل، فحاجة الناس إلى الأمن الفكري كبيرة لاعتبارات عديدة منها[1]:

1. إن الأمن الفكري حماية لأهم المكتسبات، وأعظم الضروريات: دين الأمة وعقيدتها، وحماية الأمة من هذا الجانب ضرورة كبرى، وهو حماية لوجودها وما به تتميز الأمة عن غيرها.
2. إن اختلال (الأمن الفكري) مؤدٍ إلى اختلال أمن الأمة في الجوانب الأخرى: الجنائية والاقتصادية وغيرها، فكثيراً ما يكون القتل وسفك الدماء، وانتهاك الأعراض نتاج أفكار خارجة عن دين الله تعالى وشرعه.
3. إن الضرر المتوقع من الإخلال بالأمن الجنائي، أو انتهاك الأموال والأعراض في معظمه محدود بمن وقع عليه الجرم، أما بالنسبة لضرر الإخلال بالأمن الفكري، فإنه يتعدى إلى كل شرائح المجتمع، وعلى اختلاف مستوياته.
4. إن الإخلال بالأمن الفكري ليس عمل مجموعة من السراق، أو المجرمين، كما هو شأن الأمن الجنائي -في الجملة- وإنما المخلون بالأمن الفكري القاصدون لاختلاله، هم:

(1) ينظر: عبد الرحمن اللويحق: الأمن الفكري ماهيته وضوابطه: (60-62) ضمن أبحاث كتاب: (الأمن الفكري) أصدرته جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

المذاهب، والحضارات، والأديان المخالفة، فالصراع صراع على مستوى كبير، يحتم اهتماماً كبيراً ووعياً بطبيعة الصراع وآلياته.

5. إن منافذ الغزو الفكري أوسع من أن تحد، فالأمن الفكري يحتاج إلى حراسة كل دار، بل كل عقل، وحمايته من الاختراق قدر الإمكان، وهذا يوسع المسئولية.
6. إننا لو تأملنا في المنافذ التي يتسلل منها الغزو الثقافي؛ لوجدناها واسعة سعة الحياة، متعددة تعدد الوسائل، والتي لم يشهد التاريخ لتطورها مثيل.
7. إن الأمن الشامل مسئولية الأمة بجميع فئاتها، وعلى اختلاف تخصصات الناس، وأعمالهم ومهامهم، ولكن الأمن الفكري أخصّ من ذلك، فهو مسئولية كل فرد، ولو كانت تلك المسئولية متعلقة بذاته.
8. إن الأمن الفكري معقد متداخل، بينما غيره من صور الأمن وأنواعه ليست كذلك، فالفصل ما بين: الحكمة التي هي ضالة المؤمن، والفكر الضار بالأمة لا يكون واضحاً لكل أحد في كل حين، إذ لا يملك ذلك التمييز إلا المؤهلون القادرون على ذلك.

إن الإخلال بأمن الأمة من الجانب الفكري قد يكون بأيدي الأعداء المباشرين، وقد يكون ذلك الإخلال بأيدي بعض أبناء الأمة، ولا يكون وضوح قيامهم بهذا العدوان على الأمة واضحاً، وضوح العدوان المادي.

ولئن كانت الحاجة إلى الأمن ظاهرة في كل حين، فإن تلك الحاجة تزداد وتستوجب الاهتمام؛ حين تكثر العوامل المؤدية إلى الإخلال بالأمن أو العوادي التي تستهدف ذلك، وليس زمانٌ عاشته الأمة كهذا الزمان، فتطور الاتصالات والوسائل التي دخلت كل دار، وأسمعت كل أذن، وأعلمت بكل حدث؛ جعل الأفكار تسري في الناس سريان الهواء في الآفاق، فليس ثم حواجز تمنع من وصولها، بل أصبح السعي حثيثاً للتغيير الثقافي، والفكري للعالم، بجعله موحداً يسير على رأي الغالب، وينهج نهجه، وهو ما سمي بالعولمة، فالمجتمعات البشرية اليوم تعاني من موجة تستهدف التغيير والتي فرضته تغيرات العالم في الجوانب العلمية والتقنية حيث أصبحت الوسائل الحديثة، تهدم الفواصل بين الأمم شيئاً فشيئاً، كما أن العالم اليوم يشهد قولبة بالفرض، وتغيير بالقوة.

والإعلام أساس في حفظ أمن الأمة الفكري، كما أنه أكبر منافذ غزو الأمة فكرياً واعتقادياً؛ إذ يتأثر الناس بوسائل الإعلام التي أصبحت تشكل شخصية الأفراد، بل وتعيد صياغة ما تشكل من فكر سابق، ولقد شهد العالم في القديم وسائل للإعلام والتوجيه كانت بدائية غير معقدة ومحددة الأثر: زماناً ومكاناً وموضوعاً.

وأما الوسائل المعاصرة فذات أثر وخطر كبيرين، فهي غير محدودة الأثر بل واسعة الأثر، زماناً ومكاناً وموضوعاً.

كما لا تقتصر في أدواتها على التوجيه اللفظي المباشر، فهي صوت محسن وصورة ملونة ومتحركة ومشهد، كما تطورت وسائل الإعلام الجديد، فأصبحت تفاعلية يشترك فيها المرء برأيه في الحين الذي يقع فيه الحدث مهما كان شأن ذلك الفرد أو محله.

ووسائل الإعلام ليست وسيلة جامدة محايدة - وهذا شأنها كآلة- بل أضحى ملاكها من دول وأفراد ومؤسسات يوجهون من خلالها أيا كان نوع ذلك التوجيه واتجاهه فـ (الإعلام سلاح فتاك إن أسيء استخدامه، فهو يغزو العقول ويتسلل إلى الأنفس، ويستولي على القلوب.

وقد يحمل في ثناياه ما يهدم القيم بدلاً من أن يدعمها، ويزعزع الإيمان بدلاً من يعمقه، ويعوق نشر الفكر المستقيم بدلاً من أن يشجعه، كما أنه قد يجسد ما يبرز في المجتمع من تناقضات وانفصام بدلاً من أن يزيلها ويقضي عليها)[1].

والإعلام -يفترض أنه- عندنا معشر المسلمين ليس كغيرنا، فهو يحمل رسالة خير وعلم وبر ونفع للناس حتى وإن كان في صورة ترفيه.

يقول الدكتور: محمود سفر بعد عرض لجملة من نظريات تنطلق من فلسفات كالشيوعية أو الليبرالية أو نظريات تدعو للمسؤولية الاجتماعية للإعلام، يقول: (وأخيراً وبعد أن عرضنا لمختلف النظريات والآراء وتطبيقاتها نجد أنها جميعاً تعالج من زاوية مدى قرب أو بعد الحاكم من

(1) محمود سفر: الإعلام موقف: (60).

التسلط المستبد، أو الحرية المطلقة وما بينهما من اعتدال هنا أو هناك، وتلك مشكلة قد لا يكون لها وجود في المجتمع الإسلامي السليم.

فالمجتمع الإسلامي تحكمه شريعة سماوية صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان ملتزم بها الحاكم والمحكوم على السواء، أعطت للإنسان جميع حقوقه وكفلتها له، وبينت واجباته وحددتها له بشمولية كاملة ووضوح تام من خلال تشريع سماوي غير وضعي منزه عن الأخطاء والأهواء البشرية.

وتلك القواعد والأسس هي التي تحكم المجتمع كله بجميع نشاطاته الاقتصادية والاجتماعية ومن ثم الإعلامية.

ولسنا في حاجة لربط وسائل الإعلام في المجتمع المسلم الذي يطبق شريعة الله ويحكم كتابه المبين بمسؤولية اجتماعية أو عالمية فهي مرتبطة أساساً بمسؤولية عقيدة ربانية تحكم الجميع وتتحكم في شؤونهم بما يحقق الصالح لهم، يقوم الحاكم فيها بدور المنفذ المؤتمن، وتقف الأمة بجواره تشد أزره، وتقدم له النصح وتعينه على الحق.

وفي مجتمع كهذا يحكم بالحق، ويهتدي إلى الرشاد، يجب أن يكون لإعلامه رسالة يؤديها تنبثق من عقيدة المجتمع وتنسجم مع أهداف أفراده في الحياة كما حددتها تلك العقيدة.

وإذا كان الغرب يخشى وهو يضع ضوابط الحرية من أن يضعها في ظل الدين نتيجة الخلفية المظلمة والكئيبة التي عاشها المجتمع الغربي مع هذه التجربة، فإن الأمة العربية والإسلامية تملك من المنطلقات الفكرية والمعطيات الإيجابية ما يمكنها من أن تضع من الضوابط لإعلامها كي ينطلق من منظور إسلامي يحافظ به على شخصيته بتفتح واع، ويحتفظ فيه بذاته بإدراك ومعاصرة) [1].

(1) الإعلام موقف: (35-36).

إن الإعلام يجب أن يكون موجهاً للحق الذي تدين به الأمة، فينطلق من ذلك الحق ويعززه ويدعو إليه: (وإذا اختار الإعلام أن يتبنى غير ما تؤمن به الشعوب التي يتفاعل معها ويؤثر فيها، أصبح غريب النزعة، أجنبي المفهوم، وظل مبتوراً من جذوره ودخيلاً على مجتمعه يعيش ولاء غيره، ويخرج عن أهدافه، وينتج عن ذلك انفصام بين الإعلام والمجتمع، تكون محصلته الضياع والتفسخ والانحلال.

والشعوب العربية والإسلامية تدين للإسلام عقيدة ومنهجاً، وتخضع لدعوة الحق والنور قولاً وعملاً، وهي دعوة شاملة لا تخص أمة بعينها ولا شعباً بذاته، فهي لجميع الأمم ولكل الشعوب، هي دعوة للإنسان حيث كان وأين كان؟ وكيف كان؟ دعوة لا ترتبط بحدود ولا تلتزم بمساحات، دعوة يقوم الإنسان المؤمن بها برسالة غرس وإبداع لا تعرف للطاقة حداً ولا للفاعلية نهاية، رسالة الإنسان المؤمن بدعوة الحق والنور هي عمارة الأرض بكل شمولها وأبعادها وكل مكنوناتها وأسرارها فهو مستخلف فيها، هو لهذا مطالب بأن يحقق رسالته عليها ما وسعه الجهد، وأن يؤدي دوره ما استطاع إلى ذلك سبيلاً.

إنسان هذه رسالته ومجتمع هذه دعوته لا بد أن تتحدد فيه للإعلام ملامحه وتتشكل أطره وتتبين معامله وتتضح منطلقاته، فيكون حاضاً على العمل البناء وموجهاً له، ومعززاً لقيمه الاجتماعية الرفيعة، ويكون بذلك معمقاً للرسالة ومؤكداً للدعوة.

عندها توضع البرامج الإعلامية لتنفذ بفعالية وجاذبية فتوجه المجتمع بكل طبقاته وجميع عناصره للإنتاج المبدع والجهد المضنى والعمل المتقن، كل بحسب إمكاناته وبقدر طاقته وقدراته)[1].

(1) محمود سفر: الإعلام موقف: (61).

وقد فقهت الأمة ذلك فجاء في ميثاق الشرف الإعلامي الإسلامي الصادر عن مؤتمر الإعلام الإسلامي الأول بجاكرتا مواد تدور حول هذا المعنى، ففي المادة الأولى: (الالتزام بترسيخ إيمانه بقيم الإسلام ومبادئه الخُلقية، وبالعمل على تكامل شخصيته الإسلامية وتقديم الحقيقة له).

وفي المادة الثانية: (يعمل الإعلاميون على جمع كلمة المسلمين).

وفي المادة الثالثة: (يلتزمون بالتدقيق فيما يذاع وينشر، ويعرض للأمة الإسلامية من التأثيرات الضارة بشخصيتها الإسلامية وبقيمها، ومقدساتها ودرء الأخطار عنها)[1].

وفي المملكة العربية السعودية تعبر المادة: (التاسعة والثلاثون) من النظام الأساسي للحكم عن رسالة وسائل الإعلام في تحقيق الأمن الفكري، فتقول: (تلتزم وسائل الإعلام والنشر وجميع وسائل التعبير بالكلمة الطيبة، وبأنظمة الدولة، وتُسهم في تثقيف الأمة ودعم وحدتها، ويُحظر ما يؤدي إلى الفتنة، أو الانقسام، أو يمس بأمن الدولة وعلاقاتها العامة، أو يُسيء إلى كرامة الإنسان وحقوقه، وتبين الأنظمة كيفية ذلك).

وتنبع أهمية الإعلام الموجّه بالنظر إلى جانبين:

1- المجال الذي يتم فيه التوجيه.

2- المستهدفون بهذا التوجيه.

وفي خاصة موضوعنا، فإن الإعلام الموجّه يقوم على أعظم مقومات الأمة، وهو اعتقاها وفكرها بتحقيق الأمن الفكري المؤدي إلى سلامة واستقامة فكر المجتمع وسلامته من الانحراف، وبعده عن المهددات، وكل المجتمع على اختلاف شرائحه مقصود بتعزيز ثقافة أمنه الفكري.

فالإعلام يوجِّهُهُ قادة الأمة وولاة الأمر، والعلماء وقادة الفكر فيها ليكون من بعد موجها للأمة يسوقها إلى كل خير، ويرد عنها العوادي.

(1) نقلاً عن: محمود سفر: الإعلام موقف: (105).

إن الوسائل الإعلامية اليوم تعد أكثر الوسائل تأثيراً في نفوس الناس وآرائهم، ومعتقداتهم وسلوكهم، وموقفهم من الحياة والأحياء.

والأصل أن وظيفة الإعلام هي: تزويد الناس بالأخبار الصحيحة، والمعلومات السليمة، والحقائق الثابتة التي تساعدهم على تكوين رأي صائب في واقعة من الوقائع، أو مشكلة من المشكلات؛ بحيث يعبر هذا الرأي تعبيراً موضوعياً عن الحق خالياً من التحيز.

والناس يتأثرون بوسائل التوجيه التي تشكل شخصية كل فرد من أفراد الأمة، بل وتعيد صياغة من تشكل من قبل، ولقد شهد العالم في القديم وسائل للتوجيه بدائية غير معقدة، محدودة الأثر من جهة المكان، والزمان، والموضوع، وأما في العصور المتأخرة، فقد استحدثت وسائل للتوجيه والتأثير ذات خطر وأثر لا يقارن بالوسائل القديمة، فلئن كانت الوسائل القديمة خاصة بأسرة، أوحي أو قرية صغيرة، فإن وسائل الإعلام اليوم تؤثر في العالم كله؛ إذ تميز العصر الذي نعيشه - فيما تميز - بثورة إعلامية شاملة، حيث أضحى العالم (قرية صغيرة).

ولئن كانت الوسائل القديمة قاصرة على التوجيه اللفظي المباشر، فإن وسائل الإعلام اليوم تؤثر: بالصوت، والحرف، والصورة، بل بالصوت المحسّن، والصورة الملونة، والخط المنمق.

ولئن كان إنسان الأمس يستطيع أن يناقش الموجه له المؤثر فيه، فإن الأمر يختلف اليوم؛ إذ تميز الطرح الإعلامي بأنه طرح يوجِه من خلاله القائمون على الإعلام دون خيار، أو معارضة، وإذا كان هناك لون من المعارضة القلبية، فإنها سرعان ما تنهار وتتلاشى، ويرضى المرء ويتابع بسبب كثرة الإمساس.

والوسائل الإعلامية، وإن كانت في حقيقتها (وسائل محايدة) أي: ليست في حد ذاتها مفسدة أو مصلحة، وإنما هي بحسب ما يعرض فيها، إلا أن استعراض عمل تلك الوسائل شاهدة على أن المادة المعروضة تعد منفذاً للغزو الفكري المدمر، لدين الأمة وقيمها وأخلاقها.

وإذ تبين أن الإعلام منفذ مؤثر من منافذ الوعي، ومداخل نشر الثقافة بين الناس، فإن له في ذلك عملان أساسيان:

الأول: العمل التأصيلي بحيث يقيم الناس على الحق، وينشر بينهم الفضائل، ويؤسسهم على قيم الحق والعدل، والاستقامة.

الثاني: عمل تقويمي لمعالجة انحرافات الناس في فكرهم وعلمهم، أو في عملهم وسلوكهم.

1. إن دور الإعلام في التعاطي مع مشكلات الانحراف الفكري يعد من أهم الأدوار وأخطارها؛ يتبدى ذلك من وجوه:
2. أن المعالجة الإعلامية تؤثر على طرق المعالجة الأخرى، فكتابة الصحفي في صحيفته قد تؤثر على مجرى الحكم في قضايا الانحراف الفكري المعروضة أمام القضاء، ولو كان ذلك التأثير في الجانب النفسي.
3. أن المعالجة الإعلامية ترسخ في العقول ما قد لا يكون مقبولاً، بل ربما كان انحرافاً إلى الجهة المقابلة، وذلك لشدة سيطرة هذه الوسائل على العقول وقوة إقناعها؛ إذ من الواضح أن عامة الناس يقعون تحت أسر الانطباع الناتج عما يرونه، أو يقرؤونه في الوسائل الإعلامية.
4. إن المعالجة الإعلامية يمكن أن تصرف النظر إلى جانب من جوانب المشكلة، بينما لو اعتمدت على أصل علمي، لوسعت الأفق للنظر في جوانب مهمة أخرى، إن قصر النظر يجعل المعاجلة قاصرة عن تحقيق أهدافها.

يقول الدكتور: إبراهيم إمام: (ينجح الإعلام كثيراً في تركيز الانتباه حول موضوعات معينة، وهنا لا تقوم الصحافة – مثلاً- بالتوجيه إلى مضمون فكري معين، بقدر ما تسعى إلى بلورة اهتمام الجماهير حول مسائل وقضايا تريد أن تضعها في بؤرة الشعور، لذلك كان اختيار الموضوعات، وإلقاء الأضواء عليها هو في حد ذاته نوع من التوجيه)[1].

(1) الإعلام والاتصال بالجماهير: (11).

إن دور وسائل الإعلام باعتبارها وسائل ثقافية، وفكرية لا بد أن يتجه إلى ثلاث مهام أساسية هي[1]:

1. **بث الوعي:** تعد توعية الناس من مهام الإعلام من خلال بث الثقافة الإسلامية السليمة وإشاعة القيم الحقيقية التي يتبناها الإسلام، وإثارة وعي الأمة حول القضايا الراهنة والمصيرية، وتمكين أفراد المجتمع من التمييز بين الثقافة الإسلامية الأصيلة والثقافة الدخيلة وبين ما هو خرافة وانحراف وما هو حقيقة دينية، وهو المسؤول عن الوصول بوعي الأمة إلى المستوى الذي يؤهلها للقيام بدورها الحضاري في إطار من الترابط بين الثقافة والسياسة.
2. **النقد:** ممارسة النقد وظيفة أساسية لتطوير أي عمل سواء كان ثقافياً أو سياسياً أو اجتماعيا، وعندما نستثني الوحي المعصوم من الخطأ، يجد الإعلام أمامه مساحات واسعة للنقد البناء الهادف إلى تطوير المجتمع وإحياء القيم الإنسانية ولا سيما إذا كان الإعلام يجيد آليات النقد ويتقن استخدامها، حينها سيكون سبباً لتشخيص مواطن القوة والضعف. وينبغي للإعلام وهو يمارس النقد التوافر على خلفية قادرة على تحديد المساحات الخاضعة للنقد من حيث طبيعتها وخصائصها والظروف التي تمر بها ودرجة أولوياتها لكي تكون العملية إيجابية وباتجاه البناء والتقويم والتجديد والتطوير، بالإضافة إلى ذلك تقع على الإعلام تنمية الحس النقدي عند الأمة لكي تتفاعل مع عملية التجديد والتطوير.
3. **تبنى قضايا الأمة:** الإعلام هو الذي يحمل هموم أمته، وهو لسان حال المجتمع، يتبنى قضاياها ويدافع عنها ولا يجوز له أن يتخلى أو يتقاعس أو ينظر لها نظرة فوقية تفوت عليه دوره الحقيقي في الوسط الاجتماعي. ولكي يكون الإعلام أكثر مصداقية ينبغي أن يكون أول مضحً من أجل الأمة وقضاياها المصيرية، وأشد التزاما بالقيم، وأكثر تعهداً بالمبادئ، محتكماً إلى الأسس الدينية والأخلاقية، وأن لا يتجاوز في سلوكه الحدود الشرعية، وتمثل هذه المهمة الحقل التطبيقي للمثقف، ودائرة مصداقيته وسط الأمة، وعليها يتوقف نجاحه في أداء مهمته، ولا

(1) مستفاد بتصرف يسير من د. عثمان بن صالح العامر: مسؤولية المثقف الإسلامي تجاه قضايا الإرهاب: (18-19).

يعني إسناد هذا الدور إلى المثقف إلغاءً لدور غيره ممن تقع عليهم مهام أخرى ومسؤوليات تختلف طبيعتها عن هذه المسؤوليات، وعندما يمارس الإعلام دوره وسط الأمة لا يحجّم دور الفقيه والمفكر الإسلامي وإنما يتداخل ويتكامل معهما.

وهذا البحث: **(تعزيز ثقافة الأمن الفكري من خلال البرامج الإعلامية الموجَّهة)** يعالج هذا الموضوع من خلال جوانبه الثلاثة:

1. الأمن الفكري: المقوم الرئيس لهوية الأمة ووجودها.
2. الإعلام: الوسيلة الأولى لإيصال الفكر إلى المجتمع، والمؤثر الأكبر في توجهاته في العصر الحديث.
3. المجتمع: وهو الذي يراد حفظ أمنه الفكري وسلامته العقدية.

وليس المراد بتعزيز ثقافة الأمن الفكري هنا حصر الناس ومنعهم من النظر أو ممارسة حجر فكري عليهم (لقد أصبح من غير الممكن إغلاق النوافذ الفكرية أمامهم أو حصرها في إطار فكري معين واحد، بحيث لا يسمح لهم معه برؤية غيره أو سماع سواه مما يجعل ضمان ولائهم للأفكار والمبادئ -أياً كانت- مرهوناً بمنطقيتها وسلامة حجتها، واستقامة أهدافها، وما تتمتع به من قوة المفهوم، وجودة العرض؛ لتستطيع مجابهة أي تيارات مخالفة، أو أفكار معارضة يستطيع الفرد أن يتلقها بواسطة أجهزة الاتصال المختلفة)[1].

(والإعلام المعاصر بواقعه الراهن، وتقنياته المتطورة وآفاقه البعيدة الواسعة العريضة يجعل من الصعب -إن لم يكن من المستحيل- أن ينكمش شعب من الشعوب على نفسه، وينطوي على ذاته، ويتقوقع داخل حدوده دون أن يتأثر بالعالم من حوله ويتفاعل مع الشعوب المحيطة به والبعيدة عنه بكل قيمها وعاداتها وأخلاقياتها)[2].

فالمراد بالأمن الفكري ليس الحجر، بقدر ما المفهوم متعلق بالتأصيل على الحق وبناء الفكر عليه، وحماية المجتمع مما يخل بأمنه الفكري والاعتقادي.

(1) محمود سفر: الإعلام موقف: (37-38).

(2) المصدر نفسه: (61).

المبحث الأول: تمهيد في المفاهيم الرئيسة

أولاً: مفهوم الأمن:

1- معنى الأمن في اللغة:

قال ابن منظور -رحمه الله-: (أمن: الأمانُ والأمانةُ بمعنىً، وقد أَمِنْتُ فأَنا أَمِنٌ وآمَنْتُ غيري من الأَمْن والأمان، والأَمْنُ ضدُّ الخوف، والأمانةُ ضدُّ الخِيانة، والإيمانُ ضدُّ الكفر، والإيمان بمعنى التصديق ضدُّه التكذيب يقال آمَنَ به قومٌ وكذَّب به قومٌ، فأما آمَنْتُه المتعدي فهو ضدُّ أَخَفْتُه وفي التنزيل العزيز:{ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ} [قريش:4])[1].

2- معنى الأمن اصطلاحاً:

لا يخرج التعريف الاصطلاحي للأمن عن المعاني اللغوية المذكورة، فالأمن هو الطمأنينة من المخاوف.

لقد عرَّفت موسوعة السياسة الأمن بأنَّه: (تأمين سلامة الدولة ضد أخطار خارجية وداخلية قد تؤدي بها إلى الوقوع تحت سيطرة أجنبيَّة نتيجة ضغوط خارجية أو انهيار داخلي)[2].

وعرفه قاموس وبستر: (حالة من الشعور بالأمن، والتحرر من الخوف والقلق والخطر والشك، وما إلى ذلك، أو حالة من الشعور بالسلامة أو اليقين)[3].

ويعرِّفه د. علي الدين هلال بأنَّه: (تأمين كيان الدولة والمجتمع ضد الأخطار التي تتهدَّدهما داخلياً وخارجياً، وتأمين مصالحهما، وتهيئة الظروف المناسبة اقتصادياً واجتماعياً؛ لتحقيق الأهداف والغايات التي تعبر عن الرضاء العام في المجتمع)[4].

(1) لسان العرب: (21/13) وانظر: ابن فارس: معجم مقاييس اللغة: (133/1-135).
(2) عبد الوهاب الكيالي وآخرون: موسوعة السياسة: 331/1).
(3) نقلاً عن: إبراهيم الفقي: الأمن الفكري: (11).
(4) علي الدين هلال: الأمن القومي العربي: دراسة في الأصول: (12) مجلة شؤون عربية، عدد: (35).

وبهذا يتضح أن ثمّ نزوعاً إلى ربط الأمن بسلامة الكيان: (الدولة، أو المجتمع) من المخاوف[1] ولذلك جاء تعريف بعض الباحثين لتعميم المفهوم.

فقد عرفه عبد الرحيم المغذوي: (السلامة الحِسيَّة والمعنوية، والطمأنينة الداخلية والخارجية، وكفالة الحياة السعيدة للفرد والمجتمع والدولة)[2].

ويرى د. سعد الشهراني: أن للأمن مفهومين أساسيين:

(الأول: الأمن الجنائي: ويقصد به: أمن الضرورات الخمس: (الدين، والنفس، والعرض، والعقل، والمال) وأمن المجتمع من أمن أفراده، فبقدر ما يكون الأفراد آمنين يكون المجتمع آمناً.

الثاني: الأمن الوطني: ويقصد به: أمن الدولة في عناصرها الأساسية: الشعب والأرض، والسيادة، ونظام الحكم، من حيث حفظ حقوق مواطنيها الخاصة والعامة، ومن حيث منع الاعتداءات على سيادة الدولة وكيانها، وحمايتها من الفتنة الداخلية، والاعتداءات الخارجية)[3].

وعرفه جمال بادي وإبراهيم شوقار: (إحساس بالاطمئنان، وحالة من التحرر من الخوف والقلق بناء على معطيات معينة)[4].

ثانياً: مفهوم الفكر:

1- معنى الفكر في اللغة:

قال ابن فارس-رحمه الله-: (فكر: الفاء والكاف والراء تردُّدُ القَلْب في الشَّيء. يقال تفكّرَ إذا ردَّدَ قلبه معتبِرا. ورجلٌ فِكِّير: كثير الفِكْر)[5].

(1) انظر: د.أ: محمد الحبيب حريز: واقع الأمن الفكري: (81).
(2) جهود الملك عبد العزيز في بسط الأمن: (19).
(3) مؤسسات الأمن الوطني في المملكة العربية السعودية: (3).
(4) الأمن الفكري وأسسه: (6).
(5) مقاييس اللغة: (446/4) وانظر: ابن سيده: المحكم والمحيط الأعظم: (7/7).

فالفكر اسم جنس يطلق على الأفكار الحاصلة من وظيفة التفكير، والتعقل والنظر التي أودعها الله في قلوب الخلق[1].

2- معنى الفكر في الاصطلاح:

قال الأصفهاني-رحمه الله-: (قوة مطرقة للعلم إلى المعلوم، والتفكر جولان تلك القوة بحسب نظر العقل وذلك للإنسان دون الحيوان، ولا يقال إلا فيما يمكن أن يحصل له صورة في القلب)[2].

وعرفه طه جابر العلواني -رحمه الله-: (اسم لعملية تردد القوى العاقلة المفكرة في الإنسان، سواء أكان قلباً أم روحاً، أم ذهناً بالنظر والتدبر؛ لطلب المعاني المجهولة من الأمور المعلومة أو الوصول إلى الأحكام أو النسب بين الأشياء)[3].

وعرفه عبد الله الجربوع: (المعقولات والمعاني التي تنتج عن تفكير البشر، وتأخذ شكل عقيدة أو مبدأ يؤمن به، فتكون منه العقائد والتصورات البشرية، وتكون باعثة ومؤثرة على السلوك)[4].

وبهذا يتضح أن الفكر في الاصطلاح يطلق ويراد به معنيان[5]:

الأول: الفعل الذي تقوم به النفس عند حركتها في المعقولات.

أي هو: النظر والتأمل والتدبر والاستنباط[6].

(1) انظر: عبد الله الجربوع: أثر الإيمان في تحصين الأمة الإسلامية ضد الأفكار الهدامة: (584/2).
(2) مفردات القرآن: (348).
(3) الأزمة الفكرية المعاصرة تشخيص ومقترحات علاج: (15).
(4) أثر الإيمان في تحصين الأمة الإسلامية ضد الأفكار الهدامة: (13/1).
(5) ينظر: د. عبد الرحمن الزنيدي: حقيقة الفكر الإسلامي: (10).
(6) ينظر: ابن تيمية: مجموع الفتاوى: (308/9).

الثاني: المعقولات نفسها، أي: هو نتاج ذلك الفعل، ويدخل في ذلك جوانب العقائد، والمبادئ، والتصورات.

ثالثاً: مفهوم: (الأمن الفكري):

يعد مفهوم: (الأمن الفكري) من المفاهيم الحديثة التي لم تعرف قديماً في ثقافتنا الإسلامية بلفظها، وإن كان للشريعة رؤيتها في حفظ الدين والعقل.

وبالرغم من أن هذه الجملة (الأمن الفكري) لم ترد في النصوص، بل وليس لها وجود في تراث علماء المسلمين إلا أن مقاصد الشريعة المأخوذة من استقراء نصوص: الكتاب والسنة، بضميمة كلام علماء الأمة، تضمنت ما يدل على المضامين الرئيسة لهذا المفهوم.

فالشريعة جاءت لحفظ الضرورات الخمس: (الدين، والنفس، والعقل، والمال، والعرض) وبالتالي: فإن بناء مفهوم: (الأمن الفكري) في الإسلام يستدعي مراجعة نصوص الشريعة وتطبيقاتها؛ للخلوص بالرؤية المتكاملة لتحقيق الأمن على الفكر الاعتقادي، وهو عمل ينبني على الاستقراء الموصل لليقين، مع دراسة المفاهيم التي تتصل بهذا المفهوم، أو تتقاطع معه أو تختلط به.

ولقد تأخر هذا العمل كثيراً، فعلى الرغم من تداول هذه الجملة منذ زمن إلا أن المحاولات الجادة لتأصيل المفهوم إسلامياً، وبيان الرؤية الإسلامية له لم تزل قاصرة.

نعم ثمّ جهود لباحثين كتبوا في (الأمن) بعامة، و(الأمن الفكري) بخاصة، وعرّف جمع منهم: (الأمن الفكري)، وبالنظر إلى كثير من التعريفات نجدها تدور حول تحقيق الأمان للعقل البشري من الانحراف، وأسوق هنا ثلاثة من التعريفات:

الأول: تعريف الدكتور: سعيد الوادعي، حيث يعرف الأمن الفكري بأنه: (سلامة فكر الإنسان، وعقله، وفهمه من الانحراف، والخروج عن الوسطية والاعتدال في فهمه للأمور الدينية، والسياسية، وتصوره للكون)[1].

(1) الأمن الفكري الإسلامي: (50) مجلة: الأمن والحياة، عدد: (187) 1418هـ.

الثاني: تعريف محمد محمد نصير، حيث يعرف الأمن الفكري بأنه: (النشاط والتدابير المشتركة بين الدولة، والمجتمع؛ لتجنيب الأفراد، والجماعات شوائب عقدية، أو فكرية، أو نفسية تكون سبباً في انحراف السلوك، والأفكار عن جادة الصواب، أو سبباً للإيقاع في المهالك)[1].

الثالث: تعريف الدكتور: عبد الحفيظ المالكي، حيث يعرف الأمن الفكري بأنه: (سلامة فكر الإنسان من الانحراف، أو الخروج عن الوسطية والاعتدال في فهمه للأمور الدينية، والسياسية، والاجتماعية؛ مما يؤدي إلى حفظ النظام العام، وتحقيق الأمن، والطمأنينة، والاستقرار في الحياة السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية وغيرها من مقومات الأمن الوطني)[2].

ولقد نهجت في بحثي: (الأمن الفكري في ضوء السنة النبوية) نهج تحديد بنية المفهوم عبر بيان عناصره؛ ذلك أن بنية أي مفهوم تتألف من مجموعة من العناصر المكونة له، وهذه العناصر لا تأتي بدرجة واحدة من حيث البناء والأهمية، بل هناك عناصر أساسية، وعناصر أخرى مكملة لها، وقد تشتق منها أحياناً؛ والعناصر الأساسية تتمتع بأسبقية منطقية في بنية المفهوم؛ إذ إنها لا تشتق من غيرها، وإنما يمكن لغيرها أن يشتق منها.

وتبعاً لذلك إذا شئنا فهماً أفضل لبنية أي مفهوم، فيجب أن نحلل هذه البنية، ونحدد عناصرها الأساسية، وعناصرها الفرعية[3].

فاجتهدت في تتبع واستقراء النصوص؛ لتكوين العناصر الرئيسة لـ: (الأمن الفكري) والمحددة له، وتبين لي أنها:

العنصر الأول: الاعتصام بحبل الله تعالى.

العنصر الثاني: التأصيل على الحق.

(1) الأمن والتنمية: (12).

(2) نحو بناء استراتيجية وطنية لتحقيق الأمن الفكري في مواجهة الإرهاب: (49).

(3) ينظر: د. صلاح إسماعيل: توضيح المفاهيم ضرورة معرفية ضمن كتاب: بناء المفاهيم دراسة معرفية ونماذج تطبيقية:(1/48-49).

العنصر الثالث: التحصين من الباطل.

العنصر الرابع: التفاعل مع الثقافات والحضارات.

العنصر الخامس: المعالجة (معالجة الضلال).

وبما أن كمال بناء المفاهيم يكون بصياغة تعريفٍ مبني على هذا البناء، فإنه يمكن صياغة تعريف موجزٍ بناء على عناصر المفهوم التي سبق ذكرها، وذلك بالقول:

إن الأمن الفكري هو: (تحقيق الطمأنينة على سلامة الفكر والاعتقاد بالاعتصام بالله، والأخذ من المصادر الصحيحة، مع التحصن من الباطل والتفاعل الرشيد مع الثقافات الأخرى، ومعالجة مظاهر الانحراف الفكري في النفس والمجتمع)[1].

رابعاً: مفهوم الثقافة:

1- تعريف الثقافة لغةً:

قال ابن فارس -رحمه الله-: (ثقف: الثاء والقاف والفاء كلمة واحدة إليها يرجع الفروع، وهو إقامة درء الشيء. ويقال ثقفت القناة إذا أقمت عوجها.. وثقفت هذا الكلام من فلان، ورجل ثقف لقف، وذلك أن يصيب علم ما يسمعه على استواء. ويقال ثقفت به إذا ظفرت به)[2].

2- تعريف الثقافة اصطلاحاً:

جاء تعريفها في المعجم الوسيط: (الثقافة: العلوم، والمعارف، والفنون التي يطلب الحذق فيها)[3].

وعرفها **المعجم الفلسفي: (**كل ما فيه استثارة للذهن، وتهذيب للذوق، وتنمية لملكة النقد والحكم لدى الفرد أو في المجتمع. وتشتمل على المعارف والمعتقدات، والفن والأخلاق، وجميع

(1) ينظر بحثي: الأمن الفكري في ضوء السنة النبوية: (117).
(2) مقاييس اللغة: (1/ 382- 383) وانظر: ابن منظور: لسان العرب: (19/9).
(3) المعجم الوسيط: (98/1).

القدرات التي يسهم بها الفرد في مجتمعه، ولها طرق ونماذج عملية وفكرية وروحية، ولكل جيل ثقافته التي استمدها من الماضي، وأضاف إليها ما أضاف في الحاضر، وهي عنوان المجتمعات البشرية)[1].

وعرف علماء الثقافة الإسلامية بأنها: (العلم بمنهاج الإسلام الشمولي في القيم والنظم، والفكر، ونقد التراث الإنساني فيها)[2].

ولما كان المصطلح هنا مضافاً (ثقافة الأمن الفكري) فالمراد به: العلم الكلي بالأمن الفكري بحيث يصبح الإلمام العام بهذا الموضوع شأناً مجتمعياً.

خامساً: مفهوم الإعلام:

1- الإعلام لغةً:

قال ابن فارس-رحمه الله-: (علم: العين واللام والميم أصل صحيح واحد، يدل على أثر بالشيء يتميز به عن غيره.

من ذلك العلامة، وهي معروفة. يقال: علمت على الشيء علامة. ويقال: أعلم الفارس، إذا كانت له علامة في الحرب. وخرج فلان معلما بكذا. والعلم: الراية، والجمع أعلام)[3].

وقال ابن منظور-رحمه الله-: (ويقال: استعلم لي خبر فلان وأعلمني حتى أعلمه وستعلمني الخبر فأعلمته إياه.. ويجوز أن تقول علمت: الشيء بمعنى عرفته وخبرته. وعلم الرجل: خبره، وأحب أن يعلمه أي يخبره)[4].

(1) مجمع اللغة العربية: المعجم الفلسفي: (58).
(2) الثقافة الإسلامية - تخصصاً ومادةً وقسماً علمياً: (13) وانظر: رجب سعيد شهوان: دراسات في الثقافة الإسلامية: (12).
(3) مقاييس اللغة: (109/4).
(4) لسان العرب: (418/12).

2- الإعلام اصطلاحاً:

عرفه إبراهيم إمام بقوله: (هو نشر للحقائق، والأخبار، والأفكار، والآراء بوسائل الإعلام المختلفة)[1].

كما عرفه أوتوجروت : (التعبير الموضوعي لعقلية الجماهير، ولروحها، وميولها، واتجاهاتها في نفس الوقت)[2].

ويعرفه الدكتور عمارة نجيب فيقول: (كل نقل للمعلومات والثقافات الفكرية والشمولية بطريقة معينة من خلال أدوات ووسائل الإعلام والنشر، الظاهرة والمعنوية ذات الشخصية الحقيقية أو الاعتبارية، بقصد التأثير سواء عبَّر موضوعياً أو لم يعبر وسواء كان التعبير لعقلية الجماهير أو لغرائزها)[3].

سادساً: مفهوم الموجَّه:

1- تعريف الموجَّه لغةً:

قال ابن فارس-رحمه الله-: (وجه: الواو والجيم والهاء: أصل واحد يدل على مقابلة لشيء. والوجه مستقبل لكل شيء. يقال وجه الرجل وغيره. وربما عبر عن الذات بالوجه. و تقول: وجهي إليك. قال:

أستغفر الله ذنبا لست محصيه... رب العباد إليه الوجه والعمل

وواجهت فلانا: جعلت وجهي تلقاء وجهه، ومن الباب قولهم: هو وجيه بين الجاه. والجاه مقلوب. والوجهة: كل موضع استقبلته. قال الله تعالى: {ولكل وجهة} [البقرة: 148]. ووجهت الشيء: جعلته على جهة. وأصل جهته وجهته)[4].

(1) الإعلام والاتصال بالجماهير: (12).
(2) محمود سفر: الإعلام موقف: (22).
(3) نقلاً عن محمود سفر: الإعلام موقف: (22).
(4) مقاييس اللغة: (6/ 88- 89).

قال الرازي-رحمه الله-: (الوجهُ: معروف والجمع الوجُوه، والوجه والجهة بمعنى. والهاء عوض من الواو، ويقال: هذا وجه الرأي أي هو الرأي نفسه، والاسم الوجهة بكسر الواو وضمها، والمواجهة المقابلة.. وشيء مُوَجَّهٌ إذا جعل على جهة واحدة لا تختلف)[1].

2- تعريف الموجَّه اصطلاحاً:

ومعناه في الاصطلاح هنا: (الموجَّه الذي جعل على جهة واحدة، وهو في الوقت ذاته يوجه الناس إلى هذه الجهة).

سابعاً: مفهوم التعزيز:

1- تعريف التعزيز لغةً:

قال ابن منظور-رحمه الله-: (عززت القوم وأعززتهم وعززتهم: قويتهم وشددتهم. وفي التنزيل العزيز: {فعززنا بثالث} أي قوينا وشددنا)[2].

2- تعريف التعزيز اصطلاحاً:

والمراد بالتعزيز في الاصطلاح: (التقوية والتثبيت) وهو هنا مستعمل في أمر معنوي، ويقصد به: (تقوية وتثبيت ودعم ثقافة الأمن الفكري في المجتمع).

المبحث الثاني:

التعزيز التأصيلي

(1) مختار الصحاح: (334).
(2) لسان العرب: (376/5).

إن الإعلام الموجه إذا حمل رسالته فإنه لا ينبني على ردود الأفعال، بل هو يؤصل الناس على الحق، ويبني الإيمان والقيم في نفوسهم، كما يضبط مصادر تلقيهم، ويشيع فيهم ثقافة الأخذ عن المصادر الصحيحة، وترك المصادر الكاذبة أو المشوشة للحقيقية ويمكن إجمال دور الإعلام في التعزيز التأصيلي لثقافة الأمن الفكري فيما يلي:

أولاً: ربط الناس بربهم (الاعتصام بالله):

إن الإسلام يربط أحكام الحياة كلها بالله - عز وجل- مصدراً وغايةً، فسلامة الناس وأمنهم من جميع النواحي مرتبط بخالقهم، فالله -عز وجل- يقول: {وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا} [آل عمران : 103].

والفكر إنما ينضبط بارتباط العبد بالله - عز وجل- وهذا يظهر في أمور أهمها:

1- توجه القلب إلى الله نية وقصداً:

فإن معظم الانحراف يأتي من توجه القلب بالقصد لغير الله، فهذا انحراف في الغايات والمقاصد، وأما إذا توجهت القلوب إلى الله فإن الغايات تسمو؛ لتكون إرضاء الله - عز وجل- وتحقيقاً لعبوديته[1]، كما قال الله - عز وجل-:{وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ} [البينة:5].

ويمكن للإعلام أن يركز على هذه المهمة؛ لتحقيق تعبيد الناس لربهم؛ ابتغاء نجاتهم في الدنيا والآخرة، فيقدم البرامج والمناشط التي تحقق هذه العبودية الضابطة للناس، ويصرفهم عن سوء المقاصد، أو التعبد لغير الله.

2- تقوى الله - عزوجل -:

يقول -عز وجل-:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ} [الأنفال: 29]

(1) الشاطبي: الاعتصام: (1/196-197).

فتقوى الله- عز وجل - كما تسوق إلى العمل الصالح، وتحجز عن العمل السيئ، فإنها أيضاً تسوق إلى الفكر الصالح، وتحجز عن السيئ، ومن اتقى الله أكسبه الله فرقاناً يميز به بين الحق والباطل، والخير والشر.

3- لزوم جماعة المسلمين:

يقول الله تعالى: {وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا} [آل عمران: 103].

قال ابن جرير - رحمه الله -: (يريد بذلك تعالى ذكره: وتمسَّكوا بدين الله الذي أمركم به، وعهده الذي عَهده إليكم في كتابه إليكم، من الألفة والاجتماع على كلمة الحق، والتسليم لأمر الله)[1].

ولقد شهدت النصوص الشرعية والوقائع التاريخية أن بين اعتصام الأمة بحبل الله واجتماعها علاقة وثقى، كما أن بين بعدها عن الله وتفرقها تلازم[2].

وجماعة المسلمين تظهر على مستويين:

الأول: جماعة المسلمين: أي: منهج أهل الإسلام، أهل الدين الحق، وهو سبيل المؤمنين.

الثاني: جماعة المسلمين بمنهج كيانهم تحت إمامهم.

والبرامج الإعلامية حين تكون موجَّهة للمستويين توصل الناس إلى الاجتماع على كلمة سواء: الدين الحق، والإمام الذي يجمع شمل الناس.

وهذا الكلام عن الاعتصام بالله تعالى يمثل وضع الأمة على المسار الصحيح؛ لتحقيق أمنها، فما زاغ الزائغون إلا لمشاقتهم الله ورسوله-ﷺ-.

(1) جامع البيان: (30/4).

(2) انظر: ابن تيمية: الفتاوى: (14/1-15).

ثانياً: إشاعة الوعي بأهمية المصادر:

الإعلام الموجه مطالب بأن يظهر للناس المصادر الصحيحة التي عليهم أن يستقوا معرفتهم منها، ويحذرهم من المصادر غير المعتبرة.

إن التأصيل وضبط مصادر المعرفة والتلقي أساس الأمن الفكري، فالاعتقاد وصحته، والعمل وسلامته كل ذلك رهين سلامة المصدر الذي أخذ عنه.

وبإزاء هذه المصادر الصحيحة حذرت الشرعية من اعتماد المصادر المكذوبة المضللة، ودعت إلى إجراءات تحقق للمرء سلامة معلوماته من خلال أمور عديدة أهمها:

1- التثبت في باب الأخبار والوقائع:

إن المسلم مطالب بتمحيص الخبر أي خبر، وعدم تبنيه وإشاعته، وبثه قبل التثبت من صحته، ويتأكد هذا الأمر في حالتين:

الأولى: وجود بينة أو قرينة تشكك في الخبر، كفسق القائل، أو غرابة القول، أو كونه نقضاً لأصل تأكد بدليل قاطع، يقول الله- تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ} [الحجرات: 6].

الثانية: اضطراب الأوضاع والأحوال كوقوع الفتن ونحوها، فإن ذلك إذا وقع في زمان ما أوجب التثبت والتبيين؛ لما يستدعيه زمن الفتن والشرور من كثرة الكذب والتضليل.

والإعلام المعاصر واقع -إلا من عصم الله- في آفة العجلة وعدم التثبت؛ إن لم تقع بعض أدواته في الكذب، بينما الشأن في الإعلام الصادق: أن يتثبت من الوقائع فلا يبث في الناس إلا ما كان صدقاً، كما ينشر ثقافة التثبت؛ لتعزيز أمن الأمة الفكري خشية أن تصير الأمة نهباً للشائعات والأخبار الكاذبة.

2- التثبت في باب الأخبار الشرعية:

فالتثبت فيها أعظم وأوجب؛ لأنها أخبار عن الله ورسوله -ﷺ- فجاء التحذير من الكذب على النبي-ﷺ- متواتراً فعن علي -رضي الله عنه- قال: قال النبي-ﷺ-: "لا تكذبوا عليَّ، فإنه من كَذَبَ عليَّ، فليلج النار"[1].

وقد وضع علماء الحديث قاعدتهم المشهورة في تلقي الأخبار الشرعية: (إن كنت ناقلاً فالصحة، وإن كنت مدعياً فالدليل)[2].

أو كما عبر عنها ابن تيمية -رحمه الله- بقوله: (العلمُ إما نقل مُصَدَّق، وإما استدلال مُحقَّق)[3].

مع قواعد وضوابط دقيقة يعلمها أهل هذا الشأن بحيث لا يخرج منها الحديث والخبر إلا وقد صفي تماما من كل كدر وكل خبر غير مرضي، ومن أشد الأمور ضرراً بالأمة شيوع الأحاديث الموضوعة التي يضطرب بشيوعها: أمن الأمة الفكري، ولئن كان أعظم الكذب على الله ورسوله -ﷺ- فإن كذباً يشاع في وسائل الإعلام أخطر وأشد، والإعلام حارس على أمن دين الأمة، فيشيع في الناس التثبت في النقل عن رسول الله -ﷺ-.

3- التحذير من الأخذ عن الخرافة والدجل ونحوها:

يقول تعالى: {إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ}[البقرة: 33].

قال القرطبي -رحمه الله-: (دليل على أن أحداً لا يعلم من الغيب إلا ما أعلمه الله كالأنبياء، أو من أعلمه من أعلمه الله-تعالى- فالمنجمون والكهان وغيرهم كذبة)[4].

(1) رواه البخاري: برقم: (106) ومسلم: برقم: (1).
(2) انظر: عبد الفتاح أبو غدة: لمحات من تاريخ السنة: (148-149).
(3) مقدمة في أصول التفسير: (55).
(4) الجامع لأحكام القرآن: (290/1).

وقد أغلقت الشريعة أخذ العلم بالغيب عن غير عالمه - باعتماد أقوال الكهان والمنجمين ونحوهم - فسدَّت هذا الجانب الفاسد للتلقي المفسد للمتلقي.

والإعلام الموجه يعزز ثقافة أمن الأمة الفكري بإغلاق الطريق أمام الخرافة والشعوذة، وصد الناس عن الأخذ منها أو التعويل عليها.

ثالثاً: ضبط منهج الفهم:

فـ (صحة الفهم، وحسن القصد: من أعظم نعم الله التي أنعم بها على عبده، بل ما أعطي عبد عطاء بعد الإسلام أفضل ولا أجل منهما، بل هما ساقا الإسلام، وقيامه عليهما، وبهما يأمن العبد طريق المغضوب عليهم الذين فسد قصدهم وطريق الضالين الذين فسدت فهومهم، ويصير من المنعم عليهم الذين حسنت أفهامهم وقصودهم)[1].

إن الوحي كما هو الأصل العلمي للسلامة من الضلالات والانحرافات والشبهات، فإن الأخذ به إنما هو على أصوله من جهة الفهم لنصوصه [2].

وصحة الأحكام المأخوذة من النصوص الشرعية مرتهنة بحسن الفهم لتلك النصوص، وحسن الفهم عائد إلى أمرين:

الأول: معرفة اللغة العربية.

الثاني: معرفة مقصود الله تعالى ورسوله -ﷺ-[3].

وفهم مراد الشارع بالألفاظ يكون بمعرفة عادته في الخطاب؛ ذلك أن اللفظ يكون له معنى في أصل اللغة، ولكنه في استعمال الشارع يكون منقولاً إلى معنى أخص أو أعم[4].

ولقد أتي بعض المنحرفين من سوء فهمهم للنصوص:

(1) ابن القيم: إعلام الموقعين: (1/87-88).

(2) انظر: ابن القيم: الفوائد: (21).

(3) ينظر: ابن تيمية: الفتاوى: (7/116).

(4) ينظر: ابن تيمية: الفتاوى: (7/115) و ابن أبي العز: شرح العقيدة الطحاوية: (1/65).

- إما لعدم فهم معاني ألفاظها من جهة اللغة.

- وإما من جهة عدم فهم معانيها في استعمال الشارع.

إن تعزيز ثقافة الأمن الفكري بنشر أهمية الفهم؛ يعصم الأذهان من سوء فهم النصوص، وتسلم الناس من آفة من أخطر الآفات وهي: (سوء الفهم).

المبحث الثالث: التعزيز المفاهيمي

أولاً: الوعي بالمفاهيم والمصطلحات، والعمل على تحريرها:

يعد العلم بحقائق الأشياء، والوعي بالمفاهيم أساساً لسلامة الفكر والاعتقاد؛ إذ تجد كثيراً من المشكلات والمخالفات العقدية والفكرية يعود إلى اختلاف المفاهيم، أو الجهل بحقائق الأمور، وهذا أمر متفق عليه بين الأمم[1].

ولذلك عني العلماء بالألفاظ الشرعية، والمصطلحات الإسلامية اهتماماً بالغاً، وحرصوا على تحديدها لأمور أهمها:

1- أن لا تكون هذه الألفاظ والمصطلحات نسبية غير محررة يستخدمها كل فريق كما يحلو له بناء على ما تدفعهم إليه الأهـواء، وما تمليه عليهم العقـائد الفاسدة والمذاهب الضالة [2].

2- أن لا تحمل الألفاظ الشرعية على الاصطلاح الحادث لقوم أو فئة[3].

وهذا الأمر اتضح وضوحاً تاماً في العصر الحديث؛ لما للإعلام من أثر في تغيير المصطلحات بكثرة استعمالها مرادا بها معان غير المعاني التي كانت لها أصلاً، والإعلام الموجه يجب أن يعنى أول ما يعنى بضبط المصطلحات، وتحريرها، وجعل الكلمة بإزاء معناها الصحيح.

والإعلام المخالف اليوم يصنع المصطلحات وينشرها، فيتهدد بذلك أمن الأمة الفكري، وإذا أريد تعزيز ثقافة الأمن الفكري في الأمة فلا بد من القيام على ثغر المصطلحات، وذلك بأمور منها:

(1) انظر: ابن تيمية: الفتاوى: (12/ 114).

(2) ينظر: ابن القيم: الصواعق المرسلة: (3 / 925- 955).

(3) ينظر: ابن تيمية: مجموع الفتاوى: (243/1).

أ- إشاعة ثقافة الاهتمام بالألفاظ الشرعية والمصطلحات، وضبطها.

ب- العمل على أن تضبط الألفاظ الشرعية والمصطلحات العلمية المنشورة في وسائل الإعلام لتكون محررة محددة المعاني.

ثانياً: مفهوم الاختلاف وواقعه:

إنه ابتغاء تحقيق الأمن الفكري لا بد أن يعتني الإعلام الموجه بالاختلاف، ويضبط أمره، وذلك عبر الاهتمام بجوانب أهمها:

1- بيان أن الاختلاف بين البشر واقع قدراً:

قال تعالى: { وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ}[هود: 118-119].

فالخلاف بين البشر بتصوراتهم وأفكارهم وعقائدهم سنة قدرية من سنن الله في الخلق لا يمكن مغالبتها وإنكارها[1].

وعلى هذا الاختلاف بنيت الأفكار والتوجهات، وتفرقت الناس أحزاباً ومذاهب شتى كل يسعى لجذب الناس لتصوراته؛ مستخدماً كل ما يتاح له من أدوات وقد أشار القرآن لهذا حيث قال: { وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً }[النساء: 89].

2- الاختلاف أمرنا باجتناب أسبابه وتقليل آثاره:

مع ما تقدم من كون الخلاف بين الخلق واقع كوناً وقدراً إلا أننا كلفنا شرعاً بتجنب أسبابه، والتقليل من آثاره ومضاره، فقد (فذم الله الاختلاف وأمر عنده بالرجوع إلى الكتاب والسنة، فلو كان الاختلاف من دينه ما ذمه، ولو كان التنازع من حكمه ما أمرهم بالرجوع عنده إلى الكتاب والسنة)[2].

(1) انظر: الشاطبي: الاعتصام: (2/ 675).

(2) ذكره ابن عبد البر عن المزني: جامع بيان العلم: (179/2).

قال الشاطبي -رحمه الله-: (والآيات في ذم الاختلاف والأمر بالرجوع إلى الشريعة كثير كله، قاطع في أنها لا اختلاف فيها، وإنما هي على مأخذ واحد وقول واحد)[1].

فعن عبد الله بن مسعود-رضي الله عنه- قال: سمعت رجلا قرأ آية، سمعت من النبي-صلى الله عليه وسلم- خلافها، فأخذت بيده، فأتيت به رسول الله-صلى الله عليه وسلم- فقال: " كلاكما محسن" قال شعبة أظنه قال: " لا تختلفوا فإن من كان قبلكم اختلفوا، فهلكوا"[2].

ثالثاً: الاختلاف وإن وقع فإن الحكمة ضالة المؤمن:

جاء في الحديث: " الكلمة الحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها، فهو أحق بها "[3].

قال في مرقاة المفاتيح: (أي: أن الحكيم يطلب الحكمة فإذا وجدها فهو أحق بها أي: بالعمل بها واتباعها، أو المعنى: أن كلمة الحكمة ربما تفوه بها من ليس لها بأهل، ثم وقعت إلى أهلها، فهو أحق بها من قائلها من غير التفاتٍ إلى خساسة من وجدها عنده)[4].

رابعاً: مفهوم الانحراف الفكري وخطورته:

والانحراف الفكري هو: (الميل عن الحق والعدل في العقيدة والفكر والعمل).

وتظهر خطورته من خلال آثاره السلبية التي تهدد المجتمع كأفراد وككيان، ومن هذه الآثار:

1. إضراره بعقيدة وفكر الأمة بما يحمله من تصورات مناقضة لما جاء به الإسلام بل ومصادمة لها، مع تنفير الناس عن الإسلام، وتشويه صورته وصورة المسلمين، وإعاقة سير العمل الإسلامي والدعوة إلى الله[5].

(1) الموافقات: (61/5).

(2) أخرجه البخاري: (452) برقم: (2410).

(3) رواه الترمذي: برقم: (2687) وقال: (هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإبراهيم بن الفضل المخزومي يضعف في الحديث من قبل حفظه) وابن ماجه: برقم: (4169) وحسنه السيوطي: الجامع الصغير: برقم: (6462) وقال ابن القيم: (وله شَوَاهد) مفتاح دار السعادة: (75/1) وقال الألباني: (ضعيف جداً) ضعيف الجامع الصغير: برقم:(4302) والحديث وإن كان في إسناده كلام إلا أن قواعد الشريعة، والسنة العملية دالة على صحة المعنى المأخوذ من الحديث.

(4) علي القاري: (283/1)

(5) ينظر: عبد الحفيظ المالكي: نحو بناء إستراتيجية وطنية لتحقيق الأمن الفكري: (86).

2. انتشار الفتن: ومنها فتنة تمييع الدين وتضييع حدوده، أو فتنة التكفير[1] وهذا التكفير ينتج بدوره سلسلة من المفاسد كالقتل والتفجيرات ونحوها.
3. التشديد على النفس بكل عمل أدى إلى مشقة وعنت بالإنسان.
4. انتشار الإرهاب والتطرف مع ما يرافق ذلك من مفاسد تطال كيان الدولة السياسي، والاقتصادي، والاجتماعي، والفكري[2].
5. الانحراف الفكري يقدم المسوغات لأعداء الأمة لشن حروبهم واستباحة مقدرات الأمة وكسر شوكتها، وسفك دماء أبنائها، وتفتيت قوتها وتبديد ثرواتها واحتلال أراضيها[3].
6. الانحراف الفكري يؤجج الصراعات الطائفية والعرقية والمذهبية بين أبناء المجتمع الواحد وهذا مؤذن بالهلاك والتفتت[4].

وإشاعة مفهوم الانحراف الفكري، مع بيان خطورة ذلك الانحراف وأسبابه، من أعظم ما يمكن أن يقوم به الإعلام الموجّه؛ تعزيزاً لثقافة الأمن الفكري في الأمة، وحماية لمعتقداتها، وقطعاً لطريق الانحرافات الفكرية.

المبحث الرابع: التعزيز التربوي

أولاً: نشر العلم الشرعي:

إن كثيراً من أسباب الانحراف الفكري، تعود إلى الجهل، فالجهل أساس من أسس الانحراف، ولقد أمرنا بطلب العلم ونشره؛ لأن العمل الصالح لا يكون إلا بعلم.

قال الله - عز وجل-: { فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ } [الأنبياء: 7].

والمراد بالعلم المأمور به في نصوص الشريعة: العلم الشرعي، علم الكتاب والسنّة.

وإذا كان العلم الممدوح هو علم الكتاب والسنّة، فإن أسعد الناس به هم سلف الأمة[5].

(1) ينظر ابن تيمية : الفتاوى : (217/19).
(2) ينظر: عبد الحفيظ المالكي: نحو مجتمع آمن فكرياً: (226).
(3) ينظر: ناصر الزهراني: حصاد الإرهاب: (64).
(4) ينظر: عبد الحفيظ المالكي: نحو مجتمع آمن فكرياً: (224).
(5) انظر: ابن تيمية: مجموع الفتاوى: (20/141-142) وابن رجب: فضل علم السلف على الخلف: (45).

ومن نشر العلم الشرعي العاصم من الانحراف: نشره عبر وسائل الإعلام وإشاعة حرص الناس على سلامة آرائهم وأفكارهم واعتقاداتهم وضبطها بالعلم.

إنه إذا تحقق نشر العلم الشرعي، فذلك مؤذن بالبعد عن كل ألوان الانحراف، وأشكال البعد عن دين الله.

وتربية المجتمع على الاهتمام بالعلم الشرعي وإذاعته بينه؛ يعزز ثقافة الأمن الفكري؛ لأنه يضبط فكر الأمة بالعاصم من كل القواصم وهو العلم عن سيد المرسلين -ﷺ-.

ثانياً: نشر الوسطية والاعتدال:

إن من سنن الله الجارية في خلقه للكون والحياة: التكامل والتوازن، ولا يمكن الوفاء بهذه السنّة إلا بتوازن يكملها في الدين والشريعة بحيث تقوم الديانة على الوسطية والاعتدال، وهذا ما جاء به الإسلام.

والمسلمون بذلك هم الأمة الوسط يقول الله تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا} [البقرة: 143].

والصراط المستقيم هو الوسطية التي هي سمة هذه الأمة، فإن الله - عز وجل- علمنا أن ندعوه أن يرزقنا الهداية إلى الصراط المستقيم، ويسلمنا من الانحراف بعامة.

إن الوسطية التي تميز بها الإسلام عما سواه من الأديان هي (العدل) وهذا هو المراد بقوله تعالى: {أُمَّةً وَسَطًا }[البقرة: 143] أي: عدولاً خياراً، وهو محل اتفاق بين أهل العلم[1].

وقد كثرت وصايا السلف بأهمية الوسطية والاعتدال، والبعد عن الانحراف إلى بنايات الطريق.

(1) ينظر ابن جرير الطبري: جامع البيان: (7/2) والشنقيطي: أضواء البيان: (17/1) وعبد الرحمن اللويحق: الغلو في الدين: (27).

فعن حذيفة بن اليمان -رضي الله عنه- قال: (اتقوا الله يا معشر القراء، خذوا طريق من كان قبلكم، والله لئن استقمتم لقد سبقتم سبقاً بعيداً، ولئن تركتموه يميناً وشمالاً لقد ضللتم ضلالاً بعيداً)[1].

إنه ابتغاء تعزيز ثقافة الأمن الفكري، لا مناص من الرجوع فيه إلى الوسطية التي هي سمة الدين وأهله، فالأمن الفكري لا يمكن أن يتم إذا كان المجتمع واقعاً تحت التجاذب إلى الانحرافات المتقابلة، وإنما يتم إذا اجتمعت الكلمة على العدل الخيار: الوسط الذي جاء به الدين، ومما يشاهد في وسائل الإعلام المعاصر أن منها ما أصبح نهباً للتيارات المتقابلة، والإعلام الموجه هو الذي يوجه الأمة للوسط: (العدل الخيار) الذي جاء به محمد -صلى الله عليه وسلم- ولو عزز الإعلام ثقافة الوسطية في الأمة لسلمت من غوائل الانحرافات، واجتمعت على الأمر السواء.

ثالثاً: ربط الأمة بعلمائها:

ذلك أن نجاة الناس منوطة بوجود العلماء، فإن يُقبض العلماء يهلكوا: فعن عبد الله ابن عمرو بن العاص - رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله-صلى الله عليه وسلم-يقول: " إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء؛ حتى إذا لم يبق عالماً، اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسئلوا، فأفتوا بغير علم، فضَلُّوا وأَضَلُّوا "[2].

ضلوا بإفتاء الناس بالباطل، وقولهم على الله تعالى بغير علم ولا هدى، ولا كتاب منير، وأضلوا الناس الذين اتبعوهم، وحينذاك يهلك الجميع.

وعليه فإن من الواجب السعي إليهم، والأخذ عنهم، فهم ورثة الأنبياء، فمن أراد أن ينال شيئاً من إرث النبوة فعليه بمجالسة العلماء، والأخذ عنهم، والآخذ عن العلماء السالك في طريق العلم يسهل الله له طريقاً إلى الجنة.

(1) رواه ابن وضاح: البدع والنهي عنها: برقم: (10) وأبو نعيم: الحلية: (280/1).
(2) رواه البخاري: برقم: (100) ومسلم: برقم: (2673).

والإعلام الصادق يربط الأمة بالعلماء ويشيع ثقافة الرجوع إليهم والصدور عن رأيهم، وهذا يعزز ثقافة الأمن الفكري في الأمة، بينما تصدير غير الأكفياء يثير الاضطراب، ويشيع الفوضى في الفكر والاعتقاد مما يجعل الناس في أمر مريج في الدين والاعتقاد.

رابعاً: حماية جناب أهل العلم من الطعن والذم:

إن منزلة العلم تقتضي حماية أهل العلم من التطاول بالقدح أو الذم أو الاستهزاء بهم، لأن الطعن فيهم إنما هو طعن بعقيدة وفكر الأمة وهو انحراف يولد انحرافاً مقابلاً وربما عنفاً وفساداً.

فبدلاً من توحيد الصف واجتماع الكلمة؛ يحل التفرق والتشرذم.

وإذا أضحت أدوات الإعلام منابر للطعن في أعلام العلماء، وتُصَدِّرُ أصحاب الشذوذ العلمي والعقائدي، الذين يسوقون الناس إلى موارد الهلاك والضلال، صارت بهذا مدمرة لأمن الأمة الفكري.

وليس حماية جناب العلماء من الطعن لأجل ذواتهم، فهم بشر كغيرهم ولكن حماية للعلم الذي يحملونه.

خامساً: تقديم الأصلح في المنابر الإعلامية:

فعن أبي هريرة -ﷺ- قال: قال رسول الله -ﷺ-: "إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة" قال: كيف إضاعتها يا رسول الله؟ قال: "إذا أسند الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة "[1].

وتقديم الأصلح هو دليل رشاد وفهم، وعوائده بلا شك خير وفلاح [2].

(1) رواه البخاري: برقم: (6496).

(2) انظر: العز بن عبد السلام: قواعد الأحكام في مصالح الأنام: (7/1) وابن تيمية: الفتاوى: (258/28).

والعلم والفكر الصادر عن المنابر الإعلامية لا بد أن يكون من أهله المتخصصين الأكفياء المؤهلين؛ لأنه (لا يجوز استفتاء إلا من يفتي بعلم وعدل)[1].

وإذا قدم الإعلام: الأكفياء من أهل العلم فقد عزز ثقافة الأمن الفكري، ومتى ما انعكس الأمر أدى إلى اختلال هذه الثقافة، وشيوع أقوال المضلين.

سادساً: إشاعة ثقافة الحوار:

الحوار: (تردد الكلام بين فريقين؛ للوصول إلى الحق والصواب).

والفريقان هنا هما: أهل الحق والصواب من جهة، ومن وقع في خلل وانحراف من جهة أخرى، أو من كان يريد العلم أو المعرفة، فيعلم بطريق الحوار.

وهناك مصطلحات مقاربة: (الجدل، والمناظرة، والمفاوضة، والمحاجة) وعند النظر في كلام السلف نجد أن الأغلب استعمالهم للفظ المجادلة.

والثمرة من تعزيز الحوار:

إن الحوار وسيلة يتوصل بها إلى مقصد عظيم متمثل بتحقيق فوائد عدة فوائد منها:

الأولى: إبانة الحق، وإظهار دلائله.

الثانية: كشف شبهات المنحرفين التي أوقعتهم في الانحراف.

الثالثة: إظهار عوار المنحرفين للناس؛ حتى لا يصغوا إليهم أسماعهم، فيشاركوهم الانحراف.

الرابعة: إرجاع من انحرف إلى جادة الحق والصواب.

إن الحوار والجدل قد يكون مخلاً بالأمن الفكري للأمة حين يكون من جاهل، أو غير مريد للحق ومبطل؛ لأن دخوله في الجدل قد يكون فتنة له وللناس.

(1) ابن تيمية: المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام: (2/ 280).

وإنما يكون الحوار محموداً من العالم بالحق القاصد للوصول للحق، فمجادلة أهل الانحراف محمودة بهذين الشرطين، وتصبح من الجدال بالتي هي أحسن، فإشاعته تؤدي للوصول إلى الحق ولزومه عن قناعة وإيمان.

المبحث الخامس: التعزيز الوقائي

إنه كما يعزز الإعلام ثقافة الأمن الفكري بالتأصيل، يعززها بالوقاية والتحصين، ولذلك إجراءاته الكثيرة، ولكن أذكر منها أوجه نربطها بالسنّة النبوية، وهذه الأوجه هي:

أولاً: التحذير من الفرق المخالفة لمنهج الحق:

إن أمن المجتمع بشكل عام إنما هو راجع لهذا المنهج: "ما أنا عليه، وأصحابي"[1] بإطلاقيه: (سبيل المؤمنين، وكيان المؤمنين) فهو صمام أمان واطمئنان، ومن خرج عليه فقد فتح على نفسه وعلى مجتمعه باب: قلاقل واضطراب وفتن لا تنتهي إلا بالرجوع لهذا المنهج الحق.

فهو العاصم المانع، وهو السد الدافع لكل من أراد النيل من الأمة، وأمنها واستقرارها.

لذا جاء تحذير الشريعة من فرق الضلال، وأمرت بلزوم منهج الحق، ورأس ذلك بين في قوله-ﷺ-: " افتَرَقَت اليهود على إحدى أو ثنتين وسبعين فِرقةً، وتَفرَّقت النصارى على إحدى أو ثنتين وسبعين فرقةً وتفتَرقُ أمَّتي على ثلاث وسبعين فرقة "[2].

ثانياً: التحذير من أعمال أهل الضلال:

وأظهر هذا التحذير حين حذرت الشريعة من (الغلو) باعتباره منهجاً منحرفاً يسوق مناصريه إلى الهلاك بما يحمله من فساد وإفساد.

(1) أخرجه الترمذي: برقم: (2641) وقال: (حديث حسن غريب) والآجري: الشريعة: (307/1) وفيه عبد الرحمن بن زياد وهو ضعيف كما في التقريب: (340/1) وصحح الألباني هذه الرواية: السلسلة الصحيحة: برقم: (203) و (204).

(2) أخرجه أبو داود: برقم: (4596) والترمذي: برقم: (2640) وقال: (حديث حسن صحيح) والحاكم: المستدرك (128/1) وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي، والحديث صحيح بشواهده، انظر: الألباني: السلسلة الصحيحة: برقم: (203) و (204).

قال تعالى: { يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ} [المائدة:77] (أي: لا تجاوزوا الحد في اتباع الحق)[1].

والأدوار التي يمكن أن يقوم بها الإعلام في التحذير من أعمال أهل الضلال كثيرة خاصة مع اتساع هذه الأعمال وتعدد أوجهها، ويكون ذلك التحذير قائماً على قاعدتي: العلم، والعدل.

ثالثاً: ذكر أخبار الأمم لأخذ العبرة من أسباب ضلالهم:

قال تعالى:{ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ }[يوسف:111] وجاءت لفظة:{ عِبْرَةٌ } منكرًا؛ ليفيد الشمول والعموم، ففي قصصهم عبرة عن كل شيء، وفي كل شيء لكن الاعتبار محصور: { لِأُولِي الْأَلْبَابِ}.

قال ابن تيمية -رحمه الله-: (وإنما قص الله علينا قصص من قبلنا من الأمم لتكون عبرة لنا فنشبه حالنا بحالهم ونقيس أواخر الأمم بأوائلها، فيكون للمؤمن من المتأخرين شبه بما كان للمؤمن من المتقدمين، ويكون للكافر والمنافق من المتأخرين شبه بما كان)[2].

ويعد استخدام (إنما أهلك من كان قبلكم) أحد الأساليب التي اعتمدتها السنَّة في التبليغ والبيان، والوعظ والإرشاد.

رابعاً: التحذير من أوصاف محدودة:

إن أظهر هذه الأوصاف المحذر منها: التفرق؛ ذلك أن (نتيجة الفرقة: عذاب الله ولعنته، وسواد الوجوه، وبراءة الرسول -ﷺ- منهم)[3].

لقد شهد على هذا الأصل العظيم نصوص الوحيين الكتاب والسنة، فمن ذلك قوله تعالى: {وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ

(1) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم: (159/3).
(2) العقود الدرية: (137/1).
(3) انظر: ابن تيمية: مجموع الفتاوى: (17/1).

فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَاناً وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنْ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ} [آل عمران:103].

خامساً: التحذير من الإحداث والابتداع:

البدعة: (طريقة في الدين مخترعة، تضاهي الشرعية، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه)[1].

ولقد جاء التحذير من الابتداع في الدين في كثير من النصوص، فمن ذلك قوله تعالى:{الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا} [المائدة:3].

سادساً: التحذير من الأئمة المضلين:

قال تعالى: {مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ }[الجمعة: 5].

قال ابن القيم -رحمه الله-: (فهذا المثل وإن كان قد ضرب لليهود، فهو متناول من حيث المعنى لمن حمل القرآن، فترك العمل به، ولم يؤد حقه، ولم يرعه حق رعايته)[2].

عن عبد الله بن عمرو بن العاص- ﷺ-قال: سمعت رسول الله -ﷺ-يقول: " إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يُبْقِ عالماً؛ اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسئلوا، فأفتوا بغير علم فضَلُّوا، وأَضَلُّوا "[3].

المبحث السادس: محددات المعالجة الإعلامية لمظاهر الانحراف الفكري

هذا المبحث معقود؛ لبيان المحددات الدينية والثقافية والقانونية للمعالجة الإعلامية لمظاهر الانحراف الفكري وهي كالتالي:

(1) الشاطبي: الاعتصام: (37/1).
(2) إعلام الموقعين: (165/1).
(3) رواه البخاري: برقم: (100) ومسلم: برقم: (2673).

أولاً: التخطيط للمعالجة:

إن المنطق السليم يستوجب أن يسبق أي عمل تفكير وتأمل فيما يريد أن يفعله الفرد أو الجماعة ليعلموا ما المراد عمله وكيف يؤدى هذا العمل وبواسطة من، وما الأساليب التي يجب أن تتخذ والوسائل التي ينبغي أن تستخدم، وما الموارد المطلوبة لأداء هذا العمل.

ونتيجة لهذا يتم بيان الإطار الشامل والتفصيلي للأهداف والخطوات والمراحل والعناصر اللازمة؛ لتحقيق الغاية ومعرفة احتمالات النجاح، ومعوقاته[1].

فالتخطيط السليم إذن يوضح منهج العمل بكل دقة، فتتبين الغاية، والأهداف وتسهل عليه الاتصالات بين من يقوم بهذا الجهد، وتنساب المعلومات اللازمة لمعرفة ما تم إنجازه أو ما أعاق العمل من عقبات، فإذا تم التخطيط المدروس من قبل العلماء وأهل الاختصاص فإنه يعطيهم الثقة بأنهم يسيرون وفق خطة وضعوها واقتنعوا بها وعرفوا مراحلها واحتمالاتها، وليس عملهم مبنياً على اجتهادات أفراد متشتتين كل منهم يسير حسب خطة وضعها لنفسه وارتضى السير عليها. أو أنه يسير حسب ما ينقدح في ذهنه ساعة العمل دون نظر لمن يعمل معه؛ لأن هذا يجعل عملهم مضطرباً أو متضاداً لاختلاف الفهم بين الناس، وتباين إدراك مظان المصالح والمفاسد المقدرة[2].

ثانياً: الإخلاص في المعالجة:

إن إصلاح القصد أساس لقبول الأعمال عند الله سبحانه، والمخلص يهيئ الله له القبول في قلوب عباده، فتثمر أعماله ثمرات جليلة، ولذلك جاء الأمر بالإخلاص في قول الله – عز وجل-: {وَمَا أُمِرُوا إِلا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ}[البينة: 5].

(1) انظر: علي محمد عبد الوهاب: مقدمة في الإدارة: (57).

(2) انظر: عبد الرحمن الخليفي: وظيفة العلماء والدعاة في احتواء السلوك الإرهابي: (12-13).

وفي الحديث المشهور عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب-ﷺ- قال: سمعت رسول الله -ﷺ- يقول: "إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئٍ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها، أو إلى امرأة ينكحها، فهجرته إلى ما هاجر إليه"(1).

والقصد الصالح هنا: أن يبتغي معالج الانحرافات الفكرية بعمله وجه الله -تعالى- والدار الآخرة، ويقصد الوصول إلى الحق، وإيصال الخلق إليه، وإعلاء كلمة الله في الأرض.

وأما المقاصد السيئة فغير متناهية؛ لكن منها:

العلو في الأرض، أو المعاندة والمغالبة، أو طلب الدنيا، أو تسويغ ظلم واقع على طائفة من الناس، أو التعصب على مقتضى توجهات أو أحزاب أو طوائف.

ورحم الله أئمة الإسلام الذين كانوا يجتهدون في معالجة الأفكار المنحرفة على الإخلاص في المعالجة.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله- في مقدمة رده على الأخنائي: (فأما ما فيه من الافتراء والكذب على المجيب، فليس المقصود الجواب عنه، وله أسوة أمثاله من أهل الإفك والزور، وقد قال الله تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الإِثْمِ}[النور:11].

بل المقصود الانتصار لله ولكتابه ولدينه، وبيان جهل الجاهل الذي يتكلم في الدين بالباطل، وبغير علم فأذكر ما يتعلق بالمسألة والجواب.

وليس المقصود أيضاً العدوان على أحد لا المعترض ولا غيره، ولا بخس حقه، ولا تخصيصه بما لا يختص به بما يشركه فيه غيره، بل المقصود: الكلام بموجب العلم والدين، كما قال الله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى } [المائدة: 8].

(1) أخرجه البخاري في مواضع من صحيحه منها: برقم: (1) ومسلم: برقم: (1907).

وليس أيضاً المقصود ذم شخص معين، بل المقصود بيان ما يذم وينهى عنه، ويحذر عنه عن الخطأ والضلال في هذا الباب، كما كان النبي -ﷺ- يقول: "ما بال رجال يقولون، أو يفعلون كذا؟ ".

فيذم ذلك الفعل، ويحذر عن ذلك النوع.

وليس المقصود إيذاء شخص معين، لكن لما كان هذا صنَّف مصنفاً وأظهره، وأشهره، لم يكن بدٌّ من حكاية ألفاظه والرد عليه، وعلى من هو مثله ممن ينتسب إلى علم ودين، ويتكلم في هذه المسألة بما يناقض دني المسلمين، حيث يجعل ما بعث الله به رسوله -ﷺ- كفراً)[1].

وأمر الإخلاص دقيق، إذ قد يكون مأخذ المرء مأخذاً دقيقاً، صرفه عن الإخلاص إلى ضده، فقد يريد الانتصار لنفسه من قوم كفروه، فيعالج القضية بأن يكفرهم ويظلمهم، وقد يكون الطرح الإعلامي مشوباً بشيء من الانتصار لطائفة أو حزب أو توجه، وتكون المعالجة لهذا الغرض لا لإبانة الحق والدعوة إليه.

ثالثاً: العلم:

إن المعالج للانحرافات الفكرية في الإعلام أو غيره يتصدى لمشكلات متعددة الجوانب، ولا يمكن أن يعالج أحدٌ هذه المشكلات ما لم يكن مؤهلاً بالعلم، قادراً على فهم الانحرافات، وأبعادها، ومصادرها ومواردها، وأسبابها، ومظاهرها قادراً على رد الشبهات، وقد ذم الله -عزّ وجلّ- قوماً يجادلون بغير علم فقال: {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ}[الحج: 3].

وفي الغالب إن المنحرفين فكرياً لهم قدرة على المجادلة فيما انحرفوا فيه، فحين يتصدى إنسان لمعالجة انحرافهم وليس عنده قدرة علمية، فذلك مؤذن بفتنة الاثنين، فيظن المنحرف

(1) الرد على الأخنائي: (15-16).

فكرياً أن الحق معه، لانقطاع حجة من يحاوره، ويشكك المجادل في الحق الذي معه لما سمع من الشبه.

ومع أن القضية في العلم نسبية تختلف باختلاف الناس، واختلاف القضايا المطروحة، فإن كان الانحراف في أمرٍ ظاهر المأخذ يمكن لطالب العلم المبتدئ الدخول في معالجته، ساغ ذلك، ومتى كانت القضية تحتاج إلى علم وجب التوقف إلا لمن عنده علم.

إننا اليوم في وسائلنا الإعلامية بحاجة إلى المتخصصين في القضايا الفكرية، والذين يدرسون ويتابعون هذه القضايا وظواهر الانحراف، ويكون كلامهم ليس قولاً ملقى على عواهنه، بل هو رأي علمي مبني على الأدلة.

رابعاً: التوازن والرجوع إلى الوسطية:

إن الانحرافات الفكرية تتقابل، وحين معالجة الانحراف، ينزع الناس في أحيان كثيرة إلى الانحراف المقابل؛ فالماديون حين يوغلون في المادية ويصابون بأمراضها من القلق والاكتئاب والفراغ الروحي، ينتقلون إلى انحراف مقابل وهو: الإيغال في الجانب الروحي، فيفرون إلى الرياضات الروحية، وتعذيب النفس.

ولقد شهدت البشرية في تأريخها ألواناً من ذلك، فحين قامت الثورة الفرنسية الكبرى على الحكم النصراني الديني صار الناس إلى العلمانية فنبذوا الدين، وتحللوا من القيم.

وحقيقة الأمر: أن هؤلاء الفارين من الانحراف صاروا إلى انحراف مقابل.

وهذا الأمر الذي وقع من الناس بعامه، وقعت فيه فئام من الأمة.

لقد تميز الإسلام بأنه دين الوسطية والاعتدال، والمسلمون بذلك هم الأمة الوسط: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا} [البقرة:143].

ويقول الله تعالى: { اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ * صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلا الضَّالِّينَ} [الفاتحة: 6- 7].

والصراط المستقيم هو الوسطية التي هي سمة هذه الأمة؛ فإن الله – عز وجل – علمنا أن ندعوه أن يرزقنا الهداية، ويسلمنا من الانحراف بنوعيه: (الغلو، والتفريط) فالواجب أن يعتنى بالاعتدال والوسطية، لا أن ينتقل الناس من انحراف إلى انحراف.

إن تحقيق التوازن في المعالجة، له فوائد عديدة، منها:

1. السلامة من الانحرافات المتقابلة، فحتى لا يبقى الفرد والمجتمع في تقلبات بين التيارات المختلفة كان من الواجب بيان الأمر الوسط الذي هو الحق، ومن ثم رد الناس جميعاً إليه.
2. كسب ثقة المعالج، ذلك أنه إذا علم أنك في الجهة المقابلة لانحرافه لم يأبه بما تقول لأنه يرى الانحراف ظاهراً، لكنه حين يعلم أنك تقف على الحق تكسب ثقته، ويراك أهلاً لأن يقبل نصحك.
3. الوصول إلى نتيجة المعالجة، وهي سلامة المنحرف من انحرافه، وتحصين المجتمع من ذلك الانحراف وأشباهه.

خامساً: وضع الأمور في نصابها دون تهوين، أو تهويل:

إن الإعلام الموجه عقدياً وفكرياً؛ يسعى إلى إبراز كل المعلومات الذاهبة باتجاه المعنى الملائم لآرائها؛ حيث يضخم الخبر بقصد التنفير، والتحبيب، ثم يصعد التضخيم من خلال العنوان أو التعليق.

وقد يكون ذلك التضخيم بالعبارات القوية، أو بالتزيد أحياناً.

وفيما يخص بعض معالجة بعض الانحرافات الفكرية يقول الأستاذ الدكتور: محمد عمارة: (الدور الذي يلعبه الإعلام في تضخيم ظاهرة، وشريحة التطرف الإسلامي كبير جداً ومدمر.. نحن نمارس التضخيم والتزييف، ويأتي القضاء بعد ذلك؛ ليبرئ في سطرين المتهمين الذي طالما تحدثت

أجهزة الأمن والإعلام عنهم باعتبارهم جناة، وفي النهاية ما يرسخ في أذهان الناس هو: ما تقوله أجهزة الإعلام، وليس ما يقوله القضاء)[1].

وقد أورد بعض الكتاب جملة من الوقائع التي عولجت في الوسائل الإعلامية بطريقة اقترنت بالتهويل ثم بين القضاء أن الأمر لم يكن بالصورة التي ذكرت، ثم يختم عرضه لتلك الوقائع بقوله: (إن المهمة العاجلة والملحة، تتمثل في ضرورة التعرف على الوقائع بصورتها وأحجامها الطبيعية بغير ابتسار أو تلوين، وبغير التزام أو تحيز إلا للحقيقة الخالصة المجردة عن الغرض والهوى، وإذا كنا نشكو، ونسعى جاهدين لرد التطرف في الفكر، فأولى بنا أن نتصدى للتطرف في المعالجة أو رد الفعل، فالمعلومة الخاطئة تحدث انطباعاً غير صحيح لا بد أن يلقي بظله على طبيعة القرار المتعلق بالموضوع)[2].

وليس قولنا بالنهي عن التهويل والمبالغة في معالجة قضايا الانحراف الفكري يعني التهوين بل المراد أن توضع الأمور في نصابها، وأن يعرف الصحفي، أو الكاتب، أو منتج الفلم الوثائقي، أو غيره من المنتجات الإعلامية أن للقضايا الفكرية خطرها وأهميتها، وأن المعالجة الخاطئة قد تنتج شروراً أعظم.

سادساً: الصدق وعدم حجب المعلومات:

إن من الملاحظ أن من وسائل الإعلام ما يمارس حجباً ظاهراً للمعلومات التي لا توافق توجه القائمين على هذه الوسائل، فيعمدون في عرض الأفكار إلى ما يوافق آرائهم، فينشرون آراءهم وآراء من هو على مثل مشربهم بصور متكررة وجذابة ومتنوعة العرض بينما هم في المقابل يحجبون غيرها، وهم فيما يزعمون ينادون بالحرية، بل قد يعمدون إلى الضبط الانتقائي حتى

(1) نقلاً عن: د. عمرو عبد السميع: المتطرفون: ندوات ودوائر حوار: (19).
(2) فهمي هويدي: التدين المنقوص: (215).

للمعلومات والأخبار، فينشرون المعلومات المتفقة مع آرائهم، ويمنعون نشر المعلومات المخالفة لأفكارهم[1].

سابعاً: ترك الإثارة واعتماد الرشد:

إنه في ظل تعدد الوسائل الإعلامية أضحى الاتصاف بالإثارة في الطرح للقضايا الساخنة مجلبة للقراء ومنفقة للصحف، وهذه الإثارة بالعنونات الصاخبة، أو الرسوم الساخرة، أو بتضخيم الأحداث، وإن انفق السلعة وروجها إلا إنه ليس أسلوباً رشيداً لمعالجة القضايا الفكرية.

فهو في المقابل يروج لسوق الانحرافات المتقابلة ويثر الأحقاد في بعض المجتمعات، ويعيب النظرة الموضوعية العلمية، ويجعل الحقائق مشوشة في الأذهان.

هذا كله إذا كانت الإثارة لأغراض المادية، ولكن الأمر يشتد إذا استخدمت الإثارة للسيطرة على أفكار الناس وعقولهم، ولتحويل معتقداتهم وأنماط سلوكهم غير المتفقة مع القائمين على الوسيلة الإعلامية إلى معتقدات، ووجهات نظر وأفكار جديدة.

إن الرسم الساخر الذي يستخدم الإثارة ؛ لمعالجة فكر ما، قد يؤدي إلى أن يقابل بأفعال عدوانية تزيد من اشتعال المشكلات.

ثامناً: التشخيص السليم للانحراف الفكري:

إن التشخيص السليم لأسباب الانحراف الفكري أحد المهام الأساسية للمفكر والمثقف والإعلامي المسلم.

ونظراً لاختلاف عملية التشخيص باختلاف المرجعية وتوجهات المفكر تتنامى المسؤولية في تشخيص أسباب الظاهرة وفق المرجعية الإسلامية التي تعبر عن حركة المجتمع وتتعدد هذه المسؤوليات لتشمل:

(1) انظر: فتحي الأبياري: الإعلام العالمي والدعاية: (158).

أ) تاريخياً: تقع على المفكر الإسلامي مسؤولية دراسة قضايا ظاهرة الانحراف الفكري من حيث:

الكشف عن العوامل الموضوعية والذاتية التي أفضت إلى الانحراف الفكري وخلفياتها الدينية والفكرية والاجتماعية والسياسية.

وبيان المنابع التي لعبت الدور الأساس في تشكيل بؤر الانحراف الفكري.

كما يتحمل المثقف والإعلامي المسلم مسؤولية الكشف عن الأسباب الخاصة والعامة للانحراف الفكري في مختلف الدول، وكيف تم رعايته وتصديره إلى الدول الأخرى، وتقديم ذلك بشكل توعوي إلى شرائح المجتمع المسلم تتناسب مفرداته وطريقة تناوله مع التفاوت الثقافي بين تلك الشرائح.

ب) عالمياً: تقع على المفكر والإعلامي المسلم عدة مسؤوليات في تشخيص الظاهرة وتحديد أسبابها تتمثل أهمها فيما يأتي :

- الكشف عن الوهم والحقيقة في تبني قوى الهيمنة في العالم لقضايا الانحراف الفكري مسوغاً لتحقيق خططها وتوسيع نفوذها، وإحكام سيطرتها العسكرية، والاقتصادية.
- ربط الأحداث السياسية العالمية بقضايا الهوية الثقافية وإبراز مدى حاجة قوى الهيمنة إلى أسباب ثقافية ودينية تسوغ تدخلاتها المزرية في شؤون المجتمعات.
- متابعة التقارير والدراسات والكتابات الصادرة في مجال صراع الحضارات والثقافات ونقدها بشكل منتظم في دوائر الإعلام بما يكرس الوعي بمحوريتها في السياق العالمي المعاصر.
- تكثيف الكتابة والنشر حول دور اللوبي الصهيوني وأفاعيله الثقافية والسياسية والاقتصادية من خلال دوائر تنتشر حول العالم.
- وتجدر الإشارة إلى أن نجاح المفكر المسلم في أداء رسالته في هذا الخصوص

يتطلب عدم الاعتماد فقط على الجهود الفردية التي تعبر عن الانتماءات والتحيزات الثقافية بقدر ما يعتمد على تكوين مراكز وهيئات ذات صبغة قانونية تعمل بشكل مؤسس يمكنها من التعامل مع المؤسسات المضادة ذات الإمكانات المادية والتقنية المتطورة.

ج) محلياً: تقع على المثقف الإسلامي مسؤولية تشخيص الأسباب انطلاقاً من الأرضية الإسلامية لتكون منهجاً في تفسير الأحداث والحضور النقدي الفعال للكشف عن العوامل الذاتية للانحراف الفكري، ويتم ذلك من خلال العديد من الأدوار يعد من أهمها:

- تصحيح الرؤية القاصرة لمفهوم علو الأمة وخيريتها، ومقاومة الرؤى التي تكرس المثالية الذاتية لدينا وتصرفنا عن تشخيص الواقع إلى ماض مجيد أو مستقبل يعد بالتمكين دون الالتفات إلى الشروط المؤدية إليه.
- نقد المكونات المعرفية التي تؤول بالكثير إلى القولية والتنميط، والكشف عن الأسباب الكامنة في هذه المكونات والتي يمكن أن توقع البعض في دائرة الانحراف.
- تحديد الأسباب الثقافية والتربوية التي تؤدي إلى تدني الاستقلالية في التفكير، وتفعيل روح التبعية لدى النشء، وغياب المسؤولية، وإشاعة التفكير الحدي، و ثقافة الخوف والشك والصمت.
- نقد المفهوم الاختزالي للدين الذي أدى إلى ظهور ثقافة دينية تركز على الطقوس والمعايير الشكلية دون الالتفات الكافي إلى ثقافة العمل والممارسة – التي تعبر عما وقر في القلب – والاختزال السلوكي وتجاهل الفكر والمشاعر.
- تحديد مسؤولية العلاقة في بنية مؤسسات التنشئة بين الموجه والمتلقي، والأب والابن، بما يؤثر في روح التواصل والحوار[1].

(1) ينظر : عثمان بن صالح العامر: مسؤولية المثقف الإسلامي تجاه قضايا الإرهاب: (31-34).

تاسعاً: الاهتمام بجودة المعالجة الإعلامية:

وذلك يكون من خلال عدة أمور منها:

1) الابتعاد عن التقليدية الموروثة في التغطية الإعلامية التي تقوم على توسيع دائرة الشجب والاستنكار للأحداث أكثر من ممارسة المهنة الإعلامية في نقل الحدث ورصد مسبباته وتداعياته.
2) القيام بالمبادرات الإعلامية في تغطية تداعيات الأحداث والوقائع ذات العلاقة بالانحراف الفكري، والاعتماد الواضح على ما يصدر من الجهات ذات المصداقية من بيانات، ومن القيادة السياسية من خطابات والتعليق عليها، ورصد ردود المسؤولين، وأهل الاختصاص، والمواطنين تجاهها.
3) التركيز على تفاصيل الأحداث، وجذورها، وأسبابها، والمرجعية الفكرية لمن يتوقع أنهم وراءها – في الوقت الذي وقعت فيه الأحداث قبل أن تنجلي الحقائق وتتكشف، وكل أولئك يشكل استراتيجية فكرية في التعامل مع الأحداث والوقائع ذات العلاقة بالانحراف الفكري، دون إغفال الرؤية العامة للأمور وما يرتبط بها من قيم وثوابت مثل: (وسطية الإسلام) و (الوحدة الوطنية) وغير ذلك من القيم المتفق عليها.
4) أن تكون المعالجة الإعلامية نابعة من رؤية فكرية واضحة تجاه التغطية الإعلامية لمثل هذه الأحداث تنطلق منها وسائل الإعلام، فقد لاحظ بعض الباحثين أن عدداً من الصحف في بعض البلاد كانت مسرحاً للاتهامات التي يكيلها عدد من الكتاب لفئة (المتدينين) في المجتمع، وهي - للأسف- ظاهرة تتعارض مع قيم المجتمع وتوجهاته. وعلى الرغم من تعدد جوانب الطرح الصحفي في هذا الاتجاه (وبخاصة في الزوايا والأعمدة الثابتة) إلا أنه لا يرتبط بموضوع الحدث، وهو ما يصفه أحد المبحوثين بأنه نوع من (تصفية حسابات) فكرية سابقة وجدت لها سبباً للمجاهرة والسفور بها[1].

(1) انظر: محمد البشر: التغطية الصحفية لأحداث التفجيرات الإرهابية في مدينة الرياض: (33-35).

عاشراً: حسن توصيف الواقعة الجرمية ذات العلاقة بالانحراف الفكري[1]:

إن من المقرر عقلاً وشرعاً أن الحكم على الشيء فرع عن تصوره، فتصور الأمور وبيان حقيقتها يعطي قناعة بمعرفتها ومن ثم إنزال الحكم المناسب لهذه الواقعة، وبما أن الانحراف الفكري مصطلح حادث نُزّل في وقتنا الحاضر على نوع من القضايا تختلف وجهات النظر في تقرير وصفها ثم الحكم عليها فلا بد من التوصيف الشرعي الموضح لهذا المسمى، والانحراف الفكري شأنه شأن كثير من القضايا التي ينبغي أن تكون لها الضوابط الشرعية واللغوية والقانونية بما يميز هذا المصطلح ويوضح ماهيّته.

وإذا ظهر هذا التوصيف والبيان لحقيقة الانحراف الفكري الذي يراد إيجاد العلاج المناسب له، فإن جهة التحقيق القضائي هي التي تقوم بهذا الإجراء على وفق ما جُعل لها من الصلاحيات المنصوص عليها في نظام الإجراءات الجزائية ومن ذلك التحقيق في الجرائم التي تقع ضمن اختصاصها والعمل على الاستدلال[2].

والواجب أن يترك هذا الأمر لجهة الاختصاص، وألا يتدخل الإعلام في ذلك.

خاتمة القول:

وبعد فهذه معاقد في الموضوع لا أزعم بها الشمول، ولكن أردت أن تكون دالة على ما وراءها من الجوانب.

آملاً أن ينبري بعض الباحثين في مراحل الماجستير والدكتوراه لدراسات في هذا المجال، تخطط البرامج العملية والخطط للقيام بـ (تعزيز ثقافة الأمن الفكري في المجتمع من خلال البرامج الإعلامية الموجهة) بحيث تكون خطط العمل هذه محددة المعالم والأهداف يمكن أن تتبناها أي وسيلة إعلامية راغبة في ذلك؛ لتسهم في تحقيق أمن الأمة الفكري.

(1) انظر: ناصر المحيميد: وظيفة القضاء في التعامل مع الإرهاب: (6-11).

(2) الدليل لغة : هو ما يستدل به ويصلح أن يكون دليلاً لإثبات الوقائع، انظر: ابن منظور: لسان العرب: (248/11).

والله المسؤول أن يرزقنا السداد في القول والعمل.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

فهرس المصادر والمراجع

1. الآجري: أبو بكر محمد بن الحسين الآجري (الشريعة) تحقيق: عبد الله بن عمر الدميجي، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى:1418هـ.
2. أبو داود: سليمان بن الأشعث السجستاني "سنن أبو داود " بيت الأفكار الدولية، الرياض - المملكة العربية السعودية.
3. أبو نعيم: أحمد بن عبد الله الأصبهاني(حلية الأولياء وطبقات الأصفياء) دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الرابعة، 1405هـ.
4. إبراهيم إمام : (الإعلام والاتصال بالجماهير) مكتبة الإنجلو مصرية – القاهرة الطبعة الأولى: 1969 م.
5. إبراهيم الفقي: (الأمن الفكري: المفهوم، التطورات، الإشكاليات) من أبحاث المؤتمر الوطني الأول للأمن الفكري الذي نظمته جامعة الملك سعود بالرياض للفترة من5/23 إلى 1430/5/25هـ.
6. الإمام أحمد بن حنبل الشيباني: (المسند) تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة الطبعة: الثانية 1420هـ، 1999م.
7. الألباني: محمد ناصر الدين الألباني(سلسلة الأحاديث الصحيحة) المكتب الإسلامي، دمشق: 1378هـ.
8. الألباني: (ضعيف الجامع الصغير وزيادته) أشرف على طبعه: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي – بيروت.
9. ابن أبي عز: علي بن علي بن أبي العز الحنفي (شرح العقيدة الطحاوية) تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثامنة: 1416هـ.
10. ابن تيمية: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية: (الاستقامة) تحقيق: محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الطبعة: الأولى، 1403هـ.
11. ابن تيمية: (الصفدية) تحقيق: محمد رشاد سالم، الطبعة الثانية، 1406هـ.
12. ابن تيمية: (مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية) جمع وترتيب الشيخ: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مكتبة المعارف، الرباط - المغرب.

13. ابن تيمية: (المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام) جمعه ورتبه وطبعه على نفقته: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، الطبعة: الأولى، 1418 هـ.
14. ابن تيمية: (مقدمة في أصول التفسير) دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان: 1490 هـ-1980م.
15. ابن حزم: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي(الأخلاق والسير في مداواة النفوس) دار الآفاق الجديدة – بيروت، الطبعة الثانية: 1399هـ - 1979م.
16. ابن جرير الطبري: محمد بن جرير بن يزيد أبو جعفر الطبري (جامع البيان في تأويل القرآن) تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: 1420هـ - 2000م.
17. ابن جماعة: بدر الدين أبو إسحاق إبراهيم بن أبي الفضل سعد الله بن جماعة (تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم) دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.
18. ابن حجر: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني (فتح الباري شرح صحيح البخاري) دار المعرفة، بيروت – لبنان، 1379هـ.
19. ابن سعدي: عبد الرحمن بن ناصر السعدي: (تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان) تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان الطبعة الأولى: 1421هـ. 2000م.
20. ابن سيده : أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي(المحكم والمحيط الأعظم) تحقيق عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، 2000م.
21. ابن عاشور: محمد الطاهر بن عاشور (التحرير والتنوير) دار سحنون للنشر والتوزيع – تونس: 1997 م.
22. ابن عبد البر: أبي عمر يوسف بن عبد الله النمري القرطبي (جامع بيان العلم وفضله) دراسة وتحقيق: أبو عبد الرحمن فواز أحمد زمرلي، مؤسسة الريان - دار ابن حزم، الطبعة الأولى: 1424-2003 هـ.
23. ابن عبد الهادي: شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن يوسف الدمشقي الحنبلي (العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية) تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكاتب العربي – بيروت.

24. ابن عثيمين: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (تفسير الفاتحة والبقرة) دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: 1423 هـ.
25. ابن فارس: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (معجم مقاييس اللغة) تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، مصر، 1399هـ- 1979م.
26. ابن القيم: شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية: (إعلام الموقعين عن رب العالمين) تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر – بيروت، الطبعة الثانية: 1397هـ.
27. ابن القيم: (الفوائد) مكتبة النهضة العلمية السعودية – مكة المكرمة، دار مصر للطباعة.
28. ابن القيم: (مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين) تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الثانية: 1393هـ - 1973م.
29. ابن القيم: (مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة) صححه وعلق عليه: محمود ربيع، مكتبة الأزهر بمصر، الطبعة الثانية: 1358هـ.
30. ابن كثير: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي: (تفسير القرآن العظيم) تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية 1420هـ - 1999م.
31. ابن كثير: (السيرة النبوية) تحقيق: مصطفي عبد الواحد، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان: 1396 هـ- 1971م.
32. ابن ماجة: أبو عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجة القزويني: (سنن ابن ماجة) بيت الأفكار الدولية، الرياض. المملكة العربية السعودية.
33. ابن منظور: محمد بن مكرم (لسان العرب المحيط) إعداد: يوسف خياط ونديم مرعشلي، دار لسان العرب، بيروت: 1390هـ.
34. ابن وضاح: أبو عبد الله محمد بن وضاح الأندلسي (البدع والنهي عنها) دار الرائد العربي، بيروت، الطبعة الثانية: 1402هـ.
35. البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (صحيح البخاري) اعتناء: أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية، الرياض - المملكة العربية السعودية، 1419هـ - 1998م.

36. البغوي: أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي (شرح السنة) تحقيق: شعيب الأرنؤوط وزهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت . لبنان، الطبعة الثانية: 1403هـ 1983م.
37. البغوي: (معالم التنزيل) تحقيق: خالد عبد الرحمن العك، دار المعرفة، بيوت، الطبعة الأولى: 1406هـ.
38. بكر عبد الله أبو زيد، " المواضعة في الاصطلاح على خلاف الشريعة وأفصح اللغى دراسة ونقد " الطبعة الأولى: 1405هـ.
39. البيهقي: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي (دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة) دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى - 1405 هـ.
40. البيهقي: (السنن الكبرى) تحقيق : محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة، 1414هـ.
41. البوصيري: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة) تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة الأولى: 1420 هـ - 1999م.
42. الترمذي: أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (جامع الترمذي) بيت الأفكار الدولية، الرياض . المملكة العربية السعودية.
43. جيل كيبل: " النبي والفرعون " ترجمة أحمد خضر، مكتبة مدبولي القاهرة . مصر، 1409هـ 1988م.
44. جيل كيبل: "يوم الله، الحركات الأصولية المعاصرة في الأديان الثلاث" ترجمة: نصير مروة، دار قرطبة، القاهرة . مصر، الطبعة الأولى: 1992م.
45. جمال بادي و إبراهيم شوقار: (الأمن الفكري وأسسه في السنة النبوية) دراسة مقدمة للمؤتمر الوطني الأول للأمن الفكري تحت شعار (المفاهيم والتحديات) بجامعة الملك سعود ممثلة في كرسي الأمير نايف بن عبدالعزيز لدراسات الأمن الفكري في الفترة 25.22 جماد الأول لعام 1430هـ.

46. الحاكم: محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم (المستدرك على الصحيحين) تحقيق: مصطفي عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى: 1411هـ، مع الكتاب: تعليقات الذهبي في التلخيص.
47. الخطيب البغدادي: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع) تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف – الرياض: 1403هـ.
48. الخطيب البغدادي: (شرف أصحاب الحديث) تحقيق: محمد سعيد خطيب أوغلي، دار إحياء السنة النبوية.
49. الدارمي: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (سنن الدارمي) تحقيق: فواز أحمد زمرلي و خالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: 1407هـ.
50. الرازي: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (مختار الصحاح) تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت – صيدا، الطبعة الخامسة: 1420هـ - 1999م
51. رجب سعيد شهوان وآخرون: (دراسات في الثقافة الإسلامية) مكتبة الفلاح – الكويت، الطبعة الثانية: 1401هـ-1981م.
52. ريتشارد هرير دكميجيان: (الأصولية في العالم العربي) ترجمة وتعليق: عبد الوارث سعيد، دار الوفاء، مصر، الطبعة الأولى: 1409هـ.
53. سعد بن علي الشهراني: (مؤسسات الأمن الوطني في المملكة العربية السعودية) أعمال مؤتمر المملكة في مئة عام، دارة الملك عبد العزيز: 1999م.
54. سعيد الوادعي: (الأمن الفكري الإسلامي) مجلة: الأمن والحياة، عدد: (187) 1418هـ.
55. سليمان بن عبد الله بن عبد الوهاب (تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد) المكتب الإسلامي، دمشق، الطبعة الأولى.
56. الشاطبي: إبراهيم بن موسى بن محمد الغرناطي الشهير بالشاطبي (الاعتصام) تحقيق ودراسة: محمد بن عبد الرحمن الشقير و سعد بن عبد الله آل حميد و هشام بن إسماعيل الصيني، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: 1429 هـ - 2008 م.

57. الشاطبي: (الموافقات في أصول الشريعة) دار المعرفة، الطبعة الثانية:1395هـ، وكذلك طبعة دار ابن عفان، بتحقيق: مشهور بن حسن، الطبعة الأولى 1417هـ/ 1997م.
58. الشنقيطي: محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي(أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن) دار الفكر، بيروت، 1415 هـ- 1995 م، وطبعة عالم الكتب.
59. الشوكاني: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني (فتح القدير) دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت الطبعة: الأولى - 1414 هـ
60. صلاح إسماعيل: (توضيح المفاهيم ضرورة معرفية) ضمن كتاب: بناء المفاهيم دراسة معرفية ونماذج تطبيقية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الطبعة الأولى: 1418هـ.
61. الطبراني: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، (المعجم الأوسط) تحقيق : طارق بن عوض الله و عبد المحسن بن ابراهيم، دار الحرمين، القاهرة. مصر، 1415هـ.
62. الطبراني: (المعجم الكبير) تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، العلوم والحكم، الموصل. العراق، الطبعة الثانية: 1404هـ. 1983م.
63. طه جابر العلواني: (الأزمة الفكرية المعاصرة تشخيص ومقترحات علاج) المعهد العالي للفكر الإسلامي، الطبعة الثانية:1424هـ.
64. عبد الحفيظ بن عبد الله المالكي: (نحو بناء إستراتيجية وطنية لتحقيق الأمن الفكري في مواجهة الإرهاب) جامع نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض: 1427هـ.
65. عبد الحفيظ المالكي: (نحو مجتمع آمن فكرياً دراسة تأصيلية واستراتيجية وطنية مقترحة لتحقيق الأمن الفكري) مطابع الحميضي، الرياض، الطبعة الأولى: 1431هـ.
66. عبد الرحمن بن معلا اللويحق: (الأمن الفكري في ضوء السنة النبوية) جائزة نايف بن عبد العزيز آل سعود العالمية للسنة النبوية والدراسات الإسلامية- فرع السنة النبوية، الدورة السادسة، الطبعة الأولى: 1433هـ - 2012م.
67. عبد الرحمن بن معلا اللويحق: (الأمن الفكري ماهيته وضوابطه - ضمن أبحاث كتاب: الأمن الفكري) جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، الطبعة الأولى: 1426هـ- 2005م.
68. عبد الرحمن بن معلا اللويحق: (الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة: دراسة علمية حول مظاهر الغلو ومفاهيم التطرف والأصولية) مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية: 1413هـ.

69. عبد الرحمن الزنيدي: (حقيقة الفكر الإسلامي) دار المسلم للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى: ١٤١٥هـ.
70. عبد الله الطريقي وآخرون: (الثقافة الإسلامية: تخصصاً ومادةً وقسماً علمياً) الطبعة الأولى: 1417هـ.
71. العز بن عبد السلام: أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي: (قواعد الأحكام في مصالح الأنام) راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية – القاهرة: 1414 هـ - 1991م.
72. محمد الحبيب حريز: (واقع الأمن الفكري - ضمن أبحاث كتاب: الأمن الفكري) جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، الطبعة الأولى: 1426هـ- 2005م.
73. عبد الفتاح أبو غدة: (لمحات من تاريخ السنة) مكتبة المطبوعات الإسلامية، سوريا حلب، الطبعة الثانية.
74. عبد الوهاب الكيالي وآخرون: (موسوعة السياسة) المؤسسة العربية للدراسات والنشر بيروت، الطبعة الثالثة: 1990م.
75. عبد الله الجربوع: أثر الإيمان في تحصين الأمة الإسلامية ضد الأفكار الهدامة: (584/2) الجامعة الإسلامية، ط2، 1428هـ.
76. علي الدين هلال: (الأمن القومي العربي: دراسة في الأصول) مجلة شؤون عربية، عدد: (35).
77. محمد أبو شهبة: (الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير) مكتبة السنة، القاهرة، 1408هـ.
78. محمد أسد: (منهاج الإسلام في الحكم) ترجمة: منصور أبو ماضي، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة: 1967م.
79. محمود محمد سفر: (الإعلام موقف) مطبعة تهامة، جدة، الطبعة الأولى: 1402هـ 1982م.
80. محمد محمد نصير: (الأمن والتنمية) مكتبة العبيكان – الرياض، 1413هـ.
81. المعلمي: عبد الرحمن بن يحيى بن علي بن محمد المعلمي العتمي اليماني (القائد إلى تصحيح العقائد -وهو القسم الرابع من كتاب: التنكيل بما تأنيب الكوثري من

الأباطيل-) تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة: 1404هـ - 1984م.

82. مسلم: أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري (صحيح مسلم) اعتناء : أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية، الرياض. المملكة العربية السعودية، 1419هـ 1998م.
83. مجمع اللغة العربية: (المعجم الفلسفي) الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية:1403هـ
84. مجمع اللغة العربية: (المعجم الوسيط) دار الدعوة، القاهرة.
85. ملا علي بن سلطان القاري: (مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح) دار الفكر بيروت، لبنان، الطبعة الأولى: 1422هـ - 2002م
86. ناصر الزهراني: (حصاد الإرهاب) مكتبة العبيكان، الرياض: 1425هـ
87. النسائي: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي (السنن الكبرى) تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى:1411هـ– 1991م.
88. النووي: أبو زكريا يحيى بن شرف النووي (الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار) دار القلم، بيوت، طبع ونشر مكتبة مصطفي البابي الحلبي، الطبعة الرابعة:1375هـ - 1955م
89. النووي: (المنهاج شرح صحيح مسلم بن حجاج) تحقيق: خليل مأمون شيما، دار المعرفة، بيروت. لبنان، الطبعة الثالثة: 1417هـ - 1996م.